



UNIVERSITE MOHAMED EL BACHIR EL IBRAHIMI  
BORDJ BOU ARRERIDJ

جامعة محمد البشير الإبراهيمي - برج بوعريـريـج -  
كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير  
قسم العلوم التجارية



UNIVERSITE MOHAMED EL BACHIR EL IBRAHIMI  
BORDJ BOU ARRERIDJ

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي

الميدان: العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

الشعبة: علوم مالية و محاسبية

التخصص: محاسبة وجباية معمقة

الموضوع:

## دور الجباية المحلية في تمويل ميزانية الجماعات المحلية

— دراسة حالة بمقر ولاية برج بوعريـريـج —

في الفترة 2018-2021

الأستاذ المشرف:

عبادي محمد

إعداد الطالبين:

- بلميلود أكرم
- بوحصيدة باسط

### لجنة المناقشة

الرقم	أعضاء اللجنة	الصفة	مؤسسة الانتماء
1	جايز كريم	رئيسا	جامعة محمد البشير الإبراهيمي - برج بوعريـريـج -
2	عبادي محمد	مشرفا	جامعة محمد البشير الإبراهيمي - برج بوعريـريـج -
3	بن قطاف احمد	ممتحنا	جامعة محمد البشير الإبراهيمي - برج بوعريـريـج -

السنة الجامعية: 2022/2021



# إِهْدَاء

بسم الله بدأت وبالعقل فكرت وباللسان عبرت وبالقلم خطت لأهدي

هذا العمل المتواضع

إلى من جرع الكأس فارغا ليسقيني قطرة حب إلى من حصد

الأشواك عن دربي ليهد لي طريق العلم

"أمي وأبي"

إلى من عشت معهم تحت سقف واحد وتقاسمت معهم الأفراح

والأحزان ، الأعراء على قلبي.

"إخوتي وأختي"

إلى من أهدتهم الدنيا لي أسأل دوام صحبتهم لي، الأحباء.

"أصدقائي"

إلى من بفضلها تم هذا العمل راجيا من المولى عز وجل

أن يجعله من الأعمال التي تزيد في ميزان

حسناتي وتشفع لي يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا العمل الصالح

أكرم بلميلود



# إِهْدَاء

بسم الله بدأت وبالعقل فكرت وباللسان عبرت وبالقلم خطت لأهدي

هذا العمل المتواضع

إلى من جرع الكأس فارغا ليسقيني قطرة حب إلى من حصد

الأشواك عن دري ليهد لي طريق العلم

"أمي وأبي"

إلى من عشت معهم تحت سقف واحد وتقاسمت معهم الأفراح

والأحزان ، الأعرزاء على قلبي.

"إخوتي وأخواتي"

إلى من أهدتهم الدنيا لي أسأل دوام صحبتهم لي ، الأبناء.

"أصدقائي"

إلى من بفضلها تم هذا العمل راجيا من المولى عز وجل

أن يجعله من الأعمال التي تزيد في ميزان

حسناتي وتشفع لي يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا العمل الصالح

بوحصيدة باسط



## شكر وتقدير

مصدقاً لقوله صلى الله عليه وسلم:

(من لم يشكر الناس لم يشكر الله)

الله عز وجل الذي أعانني ووفقني على انجاز هذا العمل المتواضع  
كما أتقدم بالشكر والتقدير للأستاذ الدكتور عبادي محمد . الذي  
تفضل شكورا بالإشراف على عملنا هذا، وما قدمه لنا من نصائح  
وإرشادات قيمة في سبيل انجاز هذه الدراسة. كما اشكر الأساتذة الذين  
سيتفضلون بمناقشة هذا العمل

كما أشكر كل أساتذة العلوم التجارية بجامعة برج بوعرييج وأشكر

كل من كان له الفضل في إتمام هذا العمل ولو بالكلمة الطيبة.

# الفهرس

العنوان	الصفحة
الاهداء.....	
الشكر.....	
I قائمة الأشكال.....	
II قائمة الجداول.....	
III الملخص.....	
مقدمة عامة ..... أ - هـ	

## الفصل الأول

### الإطار المفاهيمي للجماعات المحلية والجمابة المحلية

08	المبحث الأول : اساسيات حول الجماعات المحلية.....
08	المطلب الاول : مفهوم الجماعات المحلية.....
09	المطلب الثاني : هيئات الجماعات المحلية.....
13	المطلب الثالث : موارد تمويل الجماعات المحلية.....
17	المبحث الثاني : الاطار العام لميزانية الجماعات المحلية.....
17	المطلب الاول : مفهوم ميزانية الجماعات المحلية.....
18	المطلب الثاني : مضمون الميزانية المحلية.....
19	المطلب الثالث : كيفية اعداد الميزانية والمصادقة عليها.....
21	المبحث الثالث: ماهية الجبابة المحلية.....
21	المطلب الاول : مفهوم الجبابة المحلية.....
22	المطلب الثاني : مبادئ واهداف الجبابة المحلية.....
28	المطلب الثالث : عوائق وحلول الجبابة المحلية.....
34	المبحث الرابع : مكونات الجبابة المحلية.....
34	المطلب الاول : الايرادات المحصلة لفائدة البلديات.....
38	المطلب الثاني : الايرادات المحصلة لفائدة الجماعات المحلية.....

## الفصل الثاني

### دور الجباية المحلية في تمويل ميزانية الجماعات المحلية (دراسة حالة ولاية ب.ب.ع) خلال الفترة (2018-2021)

48	المبحث الأول: تقديم ولاية برج بوعريريج وميزانيتها المالية.....
48	المطلب الأول: نشأة ومهام ولاية برج بوعريريج.....
50	المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لولاية برج بوعريريج.....
52	المطلب الثالث: أقسام ميزانية ولاية برج بوعريريج.....
55	المبحث الثاني: دور الرسم على النشاط المهني والضريبة الجزافية الوحيدة في تمويل ميزانية ولاية برج بوعريريج خلال الفترة من 2018-2021.....
55	المطلب الأول: تطور حصيلة الرسم على النشاط المهني والضريبة الجزافية الوحيدة والإيرادات العامة لولاية برج بوعريريج خلال الفترة 2018-2021.....
55	المطلب الثاني: مساهمة الرسم على النشاط المهني والضريبة الجزافية الوحيدة في الإيرادات العامة لولاية برج بوعريريج خلال الفترة 2018-2021.....
62	الخاتمة.....
67	قائمة المراجع.....
71	الملاحق.....

# فهرس الجداول

العنوان	الصفحة
<b>الفصل الأول</b>	
<b>الإطار المفاهيمي للجماعات المحلية والجبابة المحلية</b>	

الجدول رقم 01 : توزيع الرسم على النشاط المهني ..... 39

<b>الفصل الثاني</b>	
<b>دور الجبابة المحلية في تمويل ميزانية الجماعات المحلية (دراسة حالة ولاية ب.ب.ع) خلال الفترة (2018-2021)</b>	

الجدول رقم 02 : مصالح قسم التسيير ..... 53

الجدول رقم 03 : أبواب قسم التسيير والاستثمار ..... 54

الجدول رقم 04 : حصيلة الرسم على النشاط المهني والضريبة الجزافية الوحيدة والارادات العامة لولاية برج بوعريريج خلال الفترة 2018-2021 ..... 55

الجدول رقم 05 : مساهمة الرسم على النشاط المهني في الإيرادات العامة لميزانية ولاية برج بوعريريج للفترة 2018-2021 ..... 57

الجدول رقم 06 : مساهمة الضريبة الجزافية الوحيدة في الإيرادات العامة لميزانية برج بوعريريج خلال الفترة 2018 - 2021 ..... 59

الجدول رقم 07 : مساهمة الإيرادات الجبابة في الإيرادات العامة للولاية للفترة 2018-2021 ..... 60

# فهرس الأشكال

العنوان	الصفحة
الشكل رقم 01 : الهيكل التنظيمي لولاية برج بوعرييج	51.....
الشكل رقم 02 : تمثيل حصيلة الرسم على النشاط المهني والضريبة الجزافية الوحيدة والايادات العامة لولاية برج بوعرييج للفترة 2018-2021.....	56 .....
الشكل رقم 03 : تمثيل مساهمة الرسم على النشاط المهني في الإيرادات العامة لميزانية ولاية برج بوعرييج للفترة 2018-2021 .....	57 .....
الشكل رقم 04 : تمثيل مساهمة الضريبة الجزافية الوحيدة في الإيرادات العامة لميزانية برج بوعرييج خلال الفترة 2018-2021 .....	59 .....
الشكل رقم 05 : تمثيل مساهمة الإيرادات الجبائية في الإيرادات العامة للولاية للفترة 2018-2021.....	60 .....



## الملخص

هدفت هذه الدراسة إلى معرفة دور الجباية المحلية ومدى مساهمتها في تمويل ميزانية الجماعات المحلية، بالإضافة إلى معرفة مدى تحقيق الاستقلالية المالية للجماعات المحلية، من خلال دراسة حالة ولاية برج بوعرييج وذلك خلال الفترة الممتدة من 2018\_2021.

وقد توصلنا إلى أن الجباية المحلية تعتبر كأحد الحلول لمشاكل التمويل المحلي التي تعاني منها الجماعات المحلية، والذي أصبح يشكل العقبة الأولى أثناء سعيها لتحقيق استراتيجيتها التنموية، فنجاحها أصبح مرهونا بمدى نجاح هيكل التمويل المحلي الذي يشكل أحد المتطلبات الضرورية لتفعيل دور الجباية المحلية على المستوى المحلي.

## Summary

**This study aimed to know the role of local taxation and the extent of its contribution to financing the budget of local authorities, in addition to knowing the extent to which the financial independence of local groups has been.**

**achieved, through a case study of the state of B.B.A during the period from 2018–2021. Local finance that local groups suffer from, which has become the.**

**first obstacle during their pursuit of their development strategy. Its success has become dependent on the extent of the success of the local finance structure, which is one of the necessary requirements to activate the role of local.**

# مقدمة عامة

## مقدمة :

تتميز الجماعات المحلية بدورها المحوري في تنظيم وتسيير الشؤون العامة للمجتمع، إذ هي الوسيط بين السلطات المركزية والمواطن أوكلت لها مهام تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية وتقديم خدمات البنية التحتية على المستوى المحلي وإشباع الحاجات العامة التي يعرفها القطاع الخاص عن تقديمها بسبب ضعف مردوديتها. حيث قُسمت إلى وحدات جغرافية من طرف إقليم الدولة، حيث يشرف على إدارة هيئة تمثل الإدارة العامة وتعمل على الاستغلال الأمثل لمواردها الذاتية وترتبط في ذلك بالحكومة المركزية من خلال السياسة العامة للدولة، وتتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي. لقد اعترف المشرع الجزائري في قانون الجماعات المحلية بالاستقلال المالي للجماعات المحلية عن طريق اكتسابها لميزانية خاصة بها تختلف عن ميزانية الدولة تمكنها من الحق في اتخاذ القرارات والتدابير والمساهمة في التنمية في إطار الصلاحيات المرخصة لها قانونا تحت إشراف وتوجيهات الحكومة.

كما تتجسد هذه الاستقلالية في حق الجماعات المحلية في اكتساب مصادر تمويل خاصة بها سواء الموارد الجبائية (كالضرائب والرسوم) أو الموارد الأخرى (كالإعانات والقروض والتبرعات) حيث تخصص لتحقيق الصالح المحلي، عن طريق العقلانية في استعمال هذه الموارد. وترتكز مالية الجماعات المحلية على المداخل العائدة من الجباية المحلية، مما يستوجب ارتفاع حصيلة هذه الجباية تزامنا مع التزايد الطبيعي لحاجة المواطنين للخدمات العامة، وعليه ينبغي على النظام الجبائي المحلي توفير تغطية كافية من الضرائب والرسوم وإعادة توزيع الدخل بين الدولة والجماعات المحلية بما يمكنها من تمويل احتياجاتها وتحقيق أهدافها. بناء على ماسبق ونظرا لدور الجباية المحلية في تمويل ميزانية الجماعات المحلية، وباعتبار الولاية هي الجماعة الإقليمية للدولة التي تشكل فضاء لتنفيذ السياسات العمومية التضامنية والتشارورية مع الدولة، لهذا تطرقنا إلى طرح الإشكالية الرئيسية التالية:

## 1- الإشكالية:

❖ ما مدى فعالية الجباية المحلية في تمويل ميزانية الجماعات المحلية، لاسيما ولاية برج بوعريج؟

للإجابة على التساؤل السابق يمكن طرح عدة تساؤلات فرعية تضعنا في إطار حدود الموضوع:

## 2- الأسئلة الفرعية:

- ❖ ما هي مختلف مفاهيم الجماعات المحلية وميزانيتها؟
- ❖ فيما تتمثل حيثيات الجباية المحلية ومختلف مكوناتها؟
- ❖ كيف يمكن للإيرادات الجبائية أن تساهم في تمويل ميزانية ولاية برج بوعريج؟

### 3- فرضيات البحث:

يمكن صياغة أهم فرضيات الدراسة على الشكل التالي:

- ❖ تتمتع الجماعات المحلية بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي.
- ❖ الميزانية المحلية هي برنامج سنوي يعتمد على التوقع والتقدير، لها مصادر واستخدامات.
- ❖ تعود حصيلة الجباية المحلية للجماعات المحلية وتشارك عوائدها بين الدولة والجماعات المحلية.
- ❖ تعتبر الإيرادات الجبائية موردا أوليا لتمويل ميزانية ولاية برج بوعرييج.

### 4- أسباب اختيار الموضوع:

- ❖ يمس موضوع الجباية المحلية مشكلة واقعية تعيشها العديد من البلديات والولايات.
- ❖ الأهمية الكبيرة التي تحظى بها الجباية المحلية بإعتبارها أهم مورد للجماعات المحلية.
- ❖ يندرج موضوع الجباية المحلية ضمن التخصص المدروس (محاسبة وجباية).

### 5- أهمية الدراسة:

تتجلى أهمية الدراسة من أهمية الجباية المحلية في تزويد الجماعات المحلية بالموارد المالية التي تمكنها من تقديم الخدمات العامة للمواطنين، حيث تعتبر الولاية أبرز هيئة لامركزية في السلم الإداري للدولة تتمتع بالإستقلالية المالية والتسييرية، لذلك فهي تسعى إلى توسيع شبكة التمويل الذاتي خاصة الموارد الجبائية تماشيا مع الإصلاحات والتعديلات التي تدخلها الدولة على نظام الجباية المحلية.

### 6- أهداف البحث:

- ❖ معرفة أهم مصادر تمويل ميزانية الجماعات المحلية وتفصيلاتها.
- ❖ تبيان كيفية توزيع الموارد الجبائية ومدى تأثيرها على ميزانية الجماعات المحلية.
- ❖ إبراز أهمية الجباية المحلية بالنسبة لموارد الجماعات المحلية.

### 7- دراسات سابقة :

لقد تعددت الدراسات المتناولة للمواضيع المرتبطة بالجماعات المحلية، والتي كانت في الغالب تدور حول أهم مصادر تمويل هذه الجماعات المحلية ودورها في تحقيق التنمية المحلية، ومن بين أهم هذه الدراسات السابقة نجد:

- ❖ **دراسة قديد ياقوت:** "الإستقلالية المالية للجماعات المحلية، دراسة حالة ثلاث بلديات"، رسالة ماجستير جامعة أبي بكر بلقايد في العلوم الاقتصادية، تلمسان، 2010-2011، حيث قامت الباحثة خلال دراستها بإستخلاص بعض النتائج ألا وهي :
  - تعتبر الضرائب المحلية هي أساس المالية المحلية إلا أنها غير كافية لكي تمنح الإستقلال المالي للجماعات المحلية.
  - إن توزيع العائد الجبائي للجماعات المحلية يتميز بنوع من اللاعدالة.
- ❖ **دراسة عبد الكريم مسعودي:** "تفعيل الموارد المالية للجماعات المحلية، دراسة حالة بلدية أدرار"، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2012-2013، حيث قام الباحث خلال دراسته بإستخلاص بعض النتائج وهي:
  - لا يتمتع بعض مسيري الجماعات المحلية بالقدر الكافي من الكفاءة والخبرة خصوصا ماتعلق بالمالية المحلية، نظرا لضعف مستواهم ولعدم اهتمامهم وشعورهم بحجم المسؤولية الملقاة على عاتقهم واهتمامهم بتوفير مصالحهم الشخصية.
  - لا تملك الجماعات المحلية حق تأسيس الضرائب المحلية وتعديل القوانين الخاصة بها، وتوزيع الإيرادات الجبائية.
- ❖ **دراسة لمير عبد القادر:** "الضرائب المحلية ودورها في تمويل ميزانية الجماعات المحلية، دراسة تطبيقية الميزانية بلدية أدرار"، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة وهران، 2013-2014 حيث قام الباحث خلال دراسته بإستخلاص بعض النتائج وهي:
  - الإيرادات الجبائية سواء كانت من الضرائب المباشرة أو الغير مباشرة، تحتل مكانة هامة في موارد الجماعات المحلية حيث أنه تحوز أكثر من 50% من إيرادات الجماعات المحلية، ثم تليها الإيرادات المحصلة من الصندوق المشترك للجماعات المحلية.

#### 8- حدود الدراسة :

الحدود الزمنية : اعتمدنا في دراستنا على فترة زمنية الذي قدرت بأربع سنوات (2018-2021)

الحدود المكانية : لدراسة موضوعنا دراسة ميدانية اعتمدنا على زيارة مقر ولاية برج بوعرييج حيث

درسنا هناك موضوعنا دراسة ميدانية دقيقة .

#### 9- ما يميز هذه الدراسة عن الدراسات السابقة :

أبرز ما يميز هذه الدراسة عن الدراسات السابقة هي الحدود الزمنية التي كانت بين (2018-

2021) وهي فترة امتازة بقصور اقتصاد الدولة وهذا راجع الى دخول جائحة كورونا الجزائر في فترة دراستنا

كلها تقريبا اضافة الى تغيير في قانون المالية عدة مرات في هذه الفترة .

## 10- صعوبات الدراسة :

لقد واجهت دراستنا العديد من الصعوبات من بينها :

- ❖ صعوبة التربص في مقر ولاية برج بوعريريج .
- ❖ صعوبة الحصول على الوثائق الرسمية للمقر ورقيا نظرا لرسميتها القانونية .
- ❖ صعوبة الحصول على بعض الاحصائيات

## 11- منهج الدراسة:

اعتمدنا في إنجاز هذا البحث على مجموعة من المناهج بما يتماشى مع طبيعة الموضوع كما يلي:  
 ففي الفصل الأول اعتمدنا على المنهج الوصفي في تقصي مختلف المفاهيم النظرية ، أما في الجانب التطبيقي فقد اعتمدنا على منهج دراسة حالة من خلال إسقاط الدراسة النظرية على الجزء التطبيقي محل الدراسة والقيام بالتحليلات الملائمة للموضوع.

## 12- هيكل الدراسة :

قمنا بمعالجة هذا الموضوع من خلال فصلين أساسين: بداية بالفصل الأول والموسوم بالاطار المفاهيمي للجماعات المحلية والجبابة المحلية من خلال أربعة مباحث متتالية وفق تسلسل نظري يخدم الموضوع ، فالمبحث الأول عالجا فيه اساسيات حول الجماعات المحلية من خلال التعرف عليها وهيئاتها وموارد تمويلها، أما المبحث الثاني فقد خصصناه للإطار العام لميزانية الجماعات المحلية من خلال التعرف عليها ومضمونها وكيفية اعدادها والمصادقة عليها، ثم المبحث الثالث من خلال ماهية الجبابة المحلية من مبادئها وأهدافها وأهم معوقات عملها، وفي المبحث الرابع قدمنا مكونات الجبابة المحلية إيرادات محصلة لفائدة كل من البلدية والجماعات المحلية والدولة.

أما الفصل الثاني والذي كان بمثابة التجسيد العملي أو التطبيقي لموضوع الدراسة والموسوم بـ " دور الجبابة المحلية في تمويل ميزانية ولاية برج بوعريريج " والذي قسم بدوره إلى مبحثين تناولنا فيه في المبحث الأول تقديم ولاية برج بوعريريج وميزانيتها المالية، والمبحث الثاني دور الرسم على النشاط المهني والضريبة الجزائرية الوحيدة في تمويل ميزانية ولاية برج بوعريريج خلال الفترة 2018-2021.

# الفصل الأول:

الإطار المفاهيمي للجماعات المحلية

والجباية المحلية

**تمهيد:**

إن زيادة الأعباء على المركزية الإدارية واتساع حجم المسؤوليات على عاتقها، جعل من الهيئات المحلية الشريك والمساعد الأساسي لها، وذلك من خلال تمثيل المركزية الإدارية في الأقاليم المحلية وإدارة الشؤون العمومية المحلية)، وبالإضافة فإن الدولة الحديثة قد اتسعت وظائفها، وأصبحت تتدخل في ميادين كثيرة تحقيقاً للأهداف الاجتماعية، ومن هنا ظهرت فكرة الجماعات المحلية.



**المبحث الأول: أساسيات حول الجماعات المحلية**

كانت مهمة الدولة فيما سبق تتمثل في الأمن والعدالة والدفاع، إلى أن تطورت مهمتها إلى اعتناؤها بمسائل اجتماعية واقتصادية وثقافية، وغيرها، هذا التنوع في النشاط والتعدد في المهام فرض عليها إنشاء هياكل لمساعدتها تعرف بالجماعات المحلية.

**المطلب الأول: مفهوم الجماعات المحلية**

الجماعات المحلية هي عبارة عن منطقة جغرافية، حيث يقسم إقليم الدولة إلى وحدات جغرافية تتمتع بالشخصية المعنوية وتضم مجموعة سكانية معينة وتنتخب من يقوم بتسيير شؤونها المحلية في شكل مجلس منتخب، ولهذه الاعتبارات تتعدد تسمياتها، فسميت باللامركزية الإقليمية نسبة إلى الإقليم الجغرافي الذي تقوم عليه.

وسميت بالإدارة المحلية لتمييزها عن الإدارة المركزية ولأن نشاطها محلي وليس وطني سميت بالجماعات المحلية للدلالة عن نفس الفكرة وسميت بالحكم المحلي لتمتعها باستقلال واسع عن الحكومة المركزية غير أنها لا تتمتع باختصاصات تشريعية وقضائية وسميت كذلك بالمجالس المحلية المنتخبة لكونها تنتخب من جهازها التمثيلي من قبل السكان.

وتتجسد الجماعات المحلية في الجزائر من خلال الولاية والبلدية، فالولاية هي جماعة عمومية إقليمية تعد وحدة إدارية من وحدات الدولة وفي نفس الوقت شخصا من أشخاص القانون الإداري تتمتع بالشخصية المعنوية وكذلك الذمة المالية المستقلة<sup>1</sup>.

كما عرفها علماء الإدارة بأنها أسلوب إداري يتم بمقتضاه تقسيم إقليم الدولة إلى وحدات ذات مفهوم محلي، يشرف على إدارة كل وحدة هيئة محلية تمثل الإدارة العامة على أن تستقل هذه الهيئات بموارد مالية ذاتية وترتبط بالحكومة المركزية بعلاقات يحددها القانون<sup>2</sup>.

وهناك طرح آخر استقرت عليه الأمم المتحدة والاتحاد الدولي للسلطات المحلية، فالجماعات المحلية تعني تقسيم جغرافي سياسي لدولة موحدة بسيطة، ودون مستوى الولاية أو الجمهورية أو المقاطعة في الدول الفدرالية المركبة<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> عبد الحق فيدمة، ماهية الجماعات المحلية والتنمية المحلية المستدامة، مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات، عدد 1، 2012، ص 120.

<sup>2</sup> صالح ساكري، المعوقات التنظيمية وأثرها على الجماعات المحلية. (مذكرة ماجستير في علم الاجتماع، غير منشورة)، كلية العلوم الاجتماعية والاسلامية، جامعة باتنة، 2008، ص 169.

<sup>3</sup> سعاد صابور، عبد الرحمان بن ساعد، دور الجباية المحلية في تمويل ميزانية الجماعات المحلية، مجلة العلوم الاقتصادية (مجلة علوم الاقتصاد والتسيير والتجارة)، المجلد 21، العدد 02، جامعة الجزائر 3، 2018، ص 143.

**المطلب الثاني: هيئات الجماعات المحلية ومهامها****أ- هيئات الجماعات المحلية :**

الجماعات المحلية (الولاية البلدية) هي مجموعة من الأجهزة التنفيذية والفنية على المستوى المحلي تتولى إدارة الشؤون والخدمات العامة ذات الطابع المحلي. ومن خلال هذا سنتعرف على هيئات الجماعات المحلية التي تتكون من الولاية والبلدية:

**1-1- البلدية:**

❖ **تعريفها<sup>1</sup>:** باعتبارها جماعة محلية ذات طابع إقليمي فإن للبلدية مهمة عامة، الأمر الذي يسمحلها بالعمل في كافة المجالات، إذ يتولى إدارة البلدية جهاز تداولي هو المجلس الشعبي البلدي، وجهاز تنفيذي يمثله رئيس البلدية ويساعده نائب أو عدة نواب حسب حجم الجماعة المحلية.

وجاء في نص المادة الأولى من قانون البلدية على أن<sup>2</sup>: "البلدية هي الجماعة الإقليمية الأساسية، وتتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وتحدث بموجب قانون".

- **جماعة إقليمية<sup>3</sup>:** أي توجد لها اختصاصات داخل رقعة جغرافية معينة.
- **تتمتع بالشخصية المعنوية:** أي لها وجود قانوني مستقل عن الولاية وعن الدولة، ولها حق التقاضي أمام القضاء ولها ممثل قانوني وهو رئيس المجلس البلدي، ويمكنها إبرام العقود، قبول الهبات ... الخ.
- **تحدث بموجب قانون:** أي لا يمكن أن تلغي بموجب قانون، ولا يمكن تعديل حدودها الإقليمية بالإضافة أو بالنقصان إلا بموجب مرسوم تنفيذي.

وحسب المادة الثانية من القانون 90-08 المؤرخ في 7 أفريل 1990 المتعلق بالبلدية " البلدية إقليم، اسم ومقر".

وعليه فإن البلدية تمثل قاعدة اللامركزية ومكان ممارسة حق المواطنة، كما تشكل عنصرا محوريا في تهيئة الإقليم، التنمية المحلية والخدمة العمومية الجوارية .

<sup>1</sup> الشريف رحمان، أموال البلديات الجزائرية الاعتلال العجز والتحكم الجيد في التسيير، دار القصبية للنشر، الجزائر 2003، ص10.

<sup>2</sup> الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 15، 1990.

<sup>3</sup> محمد الصغير بعلي، قانون الإدارة المحلية، دار العلوم للنشر والتوزيع، غابية، الجزائر، 2004، ص149.

❖ **هيئات وأجهزة البلدية<sup>1</sup>**: تتكون البلدية من جهاز إداري يتألف من هيئتين هما المجلس الشعبي البلدي والهيئة التنفيذية.

### 1- المجلس الشعبي البلدي:

يتألف من أعضاء يتم انتخابهم عن طريق الاقتراع العام المباشر لعهددة انتخابية مدتها خمس سنوات من قائمة واحدة يعدها الحزب.

يعد المجلس الشعبي البلدي الجهاز الأساسي في البلدية، وهو جهاز المداولة تكون جلساته علنية، ويشكل المجلس الشعبي البلدي لجان دائمة أو مؤقتة لدراسة المسائل التي تهم البلدية، فحسب المادة 48 من قانون البلدية: " يشكل المجلس الشعبي إطار التعبير عن الديمقراطية محليا ويمثل قاعدة اللامركزية ومكان مشاركة المواطن في تسيير الشؤون الناجمة عن الصلاحيات المستندة للبلدية.

### 2 - الهيئة التنفيذية للبلدية:

ينتخب المجلس الشعبي البلدي من بين أعضائه رئيسا ونائبا له أو أكثر، تتكون منهم الهيئة التنفيذية للبلدية، وينتخب هؤلاء الأعضاء بالاقتراع السري والأغلبية المطلقة ويحدد عدد النواب حسب عدد السكان كما يلي:

- اثنان في البلديات البالغ عدد سكانها 20.000 فأقل؛
- أربعة في البلديات البالغ عدد سكانها من 20.001 إلى 50.000
- ستة في البلديات البالغ عدد سكانها من 50.001 إلى 100.000
- ثمانية في البلديات البالغ عدد سكانها من 100.001 إلى 200.000

لقد طرأت عدة تعديلات على الأمر رقم 24.46 وذلك بموجب القانون رقم 05.79 المؤرخ في 23 جوان 1979، ويتعلق التعديل بتمديد مدة المجالس الشعبية البلدية من أربعة سنوات إلى خمسة سنوات، وبموجب القانون رقم 09.81 المؤرخ في 04/07/1981 والذي منح للبلديات صلاحيات جديدة تتمثل في الرقابة على كافة الأجهزة الإدارية والاقتصادية والاجتماعية والتجارية التي تشتغل على المستوى المحلي والهيئات التعاونية.

<sup>1</sup> علي محمد ، مدى فعالية دور الجماعات المحلية في ظل التنظيم الإداري الجزائري ، نقلا عن نزيهان عميرة، سامية رمول، دور الجباية المحلية في تمويل ميزانية الجماعات المحلية، مذكرة ماستر ، غير منشورة، جامعة ميله، 2020، ص 8، 9.

## 2-1- الولاية :

**تعريفها:** يعرفها القانون رقم 90/09 المؤرخ في 7 أفريل 1990 المتعلق بالولاية بأنها: <sup>1</sup> " جماعة عمومية إقليمية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وتشكل مقاطعة إدارية للدولة، وتنشأ بقانون". تنشأ الولاية بقانون طبقاً لأهميتها فحسب المادة 2 من قانون 90/09: " للولاية إقليم ومقر، ويحدد اسم الولاية ومقرها بمرسوم يصدر بناء على تقرير وزير الداخلية باقتراح من المجلس الشعبي الولائي هذا ما نصت عليه المادة 4 من قانون 90/09 المتعلق بالولاية ". تعد الولاية حلقة وصل بين البلدية والإدارة المركزية، فتقوم بالمهام الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وتعميم التنمية في إطار تنفيذ البرامج والمخططات على المستوى الولائي، وتنشيط الجماعات المحلية كما تساهم في إعداد إستراتيجية التنمية الوطنية.

❖ **هيئات الولاية:** تتكون هيئات الولاية طبقاً للقانون 90/09 من المجلس الشعبي الولائي والمجلس التنفيذي الولائي ويتولى الوالي إدارته.

## 1- المجلس الشعبي الولائي:

حسب نص المادة 9 من القانون المتعلق بالولاية: " هو هيئة التداول في الولاية".

يعقد المجلس الشعبي الولائي أربع دورات عادية في السنة مدة كل دورة منها خمسة عشرة (15) يوماً على الأكثر، يمكن تمديدها عند الاقتضاء بقرار من أغلبية أعضائه لمدة لا تتجاوز سبعة أيام (7) أو بطلب من الوالي.

يساهم المجلس الشعبي الولائي كذلك في التنمية على مستوى الولاية، من خلال وضع مخطط التنمية وتوزيع اعتمادات التجهيز أو الاستثمارات المخصصة للولاية، ويوافق على برنامج التجهيز والتنمية في الولاية الذي يقدمه الوالي.

له دور كذلك في التنمية الفلاحية، والتنمية الخاصة بالصناعة التقليدية والتنمية السياحية، والنقل والمنشآت الأساسية والسكن، والتنمية الاجتماعية والثقافية ويصوت المجلس الشعبي الولائي على ميزانية الولاية، وضبطها وفقاً للتشريع المنصوص عليه في هذا القانون

<sup>1</sup> جميلة بغداوي، براهيم بوكرشاوي، مجلة تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (smec)، العدد 01، المجلد 03، 2022، ص75.

**2- المجلس التنفيذي الولائي :**

يقوم بتنفيذ قرارات الحكومة والمجلس الشعبي الولاية، ويسير المجلس من طرف الوالي هذا حسب ما نصت عليه المادة 83 من القانون المتعلق بالولاية: "ينفذ الوالي القرارات التي تسفر عن مداورات المجلس الولائي".

يجتمع المجلس التنفيذي مرتين في الشهر على الأقل، ويقوم بتحضير دورات المجلس تحت سلطة الوالي، ويتولى المجلس التنفيذي المهام التالية:

- ممارسة الوصاية والمراقبة على الجماعات المحلية والمؤسسات والهيئات العمومية.
- يقوم بتنفيذ قرارات الحكومة والمجلس الشعبي الولائي.
- إنعاش وتنسيق مصالح الدولة القائمة في الولاية.

يمكن إعطاء تعريف للوالي كمسؤول عن المجلس التنفيذي الولائي من جملة من المواد الواردة في القانون المتعلق بالولاية، حيث نصت المادة 86 على ما يلي: "يمثل الوالي الولاية في جميع أعمال الحياة المدنية والإدارية حسب الأشكال والشروط المنصوص عليها في القوانين والتنظيمات المعمول بها".

يسهر الوالي على إقامة وحسن تسيير مصالح الولاية ومؤسساتها العمومية ويتولى تشييط أعمالها ومراقبتها طبقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما، كما يسهر في ممارسة مهامه وفي حدود اختصاصاته على حماية حقوق المواطنين وحررياتهم حسب الأشكال والشروط المنصوص عليها في القانون.

**ب - مهام الجماعات المحلية:**

تمارس الجماعات المحلية صلاحيات مختلفة في الإطار المنصوص عليه قانونيا، وحسب التعديلات الأخيرة فإن الاختصاصات تشمل عدة مجالات وفي مواد كثيرة.<sup>1</sup>

فيما يخص البلدية انطلقا من الباب الأول من قانون البلدية خاصة المادة 52: يعالج المجلس الشعبي البلدي الشؤون التي تدخل في مجال اختصاصه عن طريق المداورات.

كما ينص الباب الثاني من المواد 107\_124 دورها الذي نلخصه فيما يلي:

<sup>1</sup> أنريمان عميرة، سامية رمول، دور الجباية المحلية في تمويل ميزانية الجماعات المحلية، مذكرة ماستر، جامعة ميلة، 2020، ص 11.

- المساهمة في التهيئة والتنمية تماشيا مع الصلاحيات المخولة لها وفي إطار المخطط الوطني للتهيئة والتنمية المستدامة للإقليم، كحماية الأراضي الفلاحية والمساحات الخضراء
- السهر على تنظيم التعمير لإقليم البلدية وفق الشروط المحددة في التشريع.
- السهر على حماية الأملاك العقارية ومنح الأولوية في تخصيص البرامج ومنح الأولوية في تحصيلها البرامج التجهيز العمومية.
- تنظيم طرق المرور المتواجدة حول إقليم البلدية والحفاظ على النظافة وحفظ الصحة.
- تساهم في مجال التربية والحماية الاجتماعية والرياضية والشباب والثقافة والتسلية والسياحة عن طريق انجاز مؤسسات التعليم الابتدائي، تشجيع ترقية الحركة الجمعوية ولاسيما الفئات الاجتماعية المحرومة خصوصا ذوي الاحتياجات الخاصة.

وبدورها الولاية وانطلاقا من الباب الثاني من قانون الولاية خاصة المادة 51: يعالج المجلس الشعبي الولائي في الشؤون التي تدخل في اختصاصه عن طريق المداولات.

حيث تنص المادة 73 من نفس الباب على أنه تمارس الولاية باعتبارها جماعة إقليمية لامركزية صلاحياتها طبقا للمبادئ المحدد لها في القانون الولائي.

إضافة إلى المواد 74\_101 تتمثل بصفة عامة في:

- المساهمة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وبصفة عامة في المجالات التي تشملها ممثلة في الفلاحة والري كتوسيع وترقية الأراضي الفلاحية والتهيئة والتجهيز الريفي.
- تشجيع الهياكل القاعدية وكل ما يرمي إلى تشجيع تنمية هياكل الاستثمارات، كذلك تجهيزات التربية والتكوين المهني، النشاط الاجتماعي والثقافي، وكذلك انجاز برامج السكن كبرامج القضاء على السكن الهش وغير الصحي ومحاربه.

### المطلب الثالث: موارد تمويل الجماعات المحلية

تتكون موارد الجماعات المحلية من صنفين موارد داخلية وموارد خارجية، وسنقوم بتعريف كل

منهما فيما يلي<sup>1</sup>:

<sup>1</sup> نور الدين يوسف ، الجباية المحلية ودورها في تحقيق التنمية المحلية في الجزائر ، نقلا عن نريمان عميرة، سامية رمول، المرجع السابق، ص12.

**1- الموارد الداخلية:** تتكون موارد الجماعات المحلية ذات الطابع الداخلي من عدة أنواع وفيما يلي سنشرح كل منها على حدى.

### 1-1- التمويل الذاتي:

وفقا للمادتين 161 و136 من قانون البلدية والولاية على التوالي، فإنه يتعين على كل من البلدية والولاية ضرورة اقتطاع جزء من إيرادات التسيير وتحويله لقسم التجهيز والاستثمار، ويهدف هذا الإجراء إلى ضمان التمويل الذاتي لفائدة البلدية والولاية حتى تتمكن من تحقيق حد أدنى من الاستثمار الفائدة نمتها، ويتراوح هذا الاقتطاع ما بين 10 إلى 20%، وتقدر نسبة الاقتطاع على أساس أهمية إيرادات التسيير والمتمثلة فيما يلي:

- مساهمة الصندوق المشترك للجماعات المحلية؛
- الضرائب غير المباشر (بالنسبة للبلديات)؛
- الضرائب المباشرة (بالنسبة للولايات).

تستعمل الأموال المقتطعة في تمويل العمليات المتعلقة بالصيانة للمنشأة الاقتصادية، والاجتماعية وكل العمليات التي من شأنها تحسين الإطار المعيشي، والحفاظ على التوازن المالي للميزانيات المحلية.

### 1-2- إيرادات ونواتج الأملاك:

تتوفر الجماعات المحلية على إيرادات متنوعة وهي تنتج عن استغلال أو استعمال الجماعات المحلية لأملكها بنفسها باعتبارها أشخاص اعتبارية أشخاص اعتبارية تنتمي للقانون العام أو تحصيل حقوق أو ضرائب مقابل استغلالها من طرف الغير.

يمكن أن نذكر أهم الإيرادات المتمثلة في: بيع المحاصيل الزراعية، حقوق الإيجار وحقوق استغلال الأماكن في المعارض والأسواق وأماكن التوقف، حقوق وعوائد منح الامتيازات (رخص البناء، استعمال المساحات العامة... إلخ)

### 1-3- إيرادات الاستغلال المالي:

تتشكل إيرادات الاستغلال من العوائد الناتجة عن بيع منتجات أو عرض خدمات توفرها الجماعات المحلية تتسم هذه الإيرادات بالتنوع وترتبط وفتتها بمدى دينامية الجماعات المحلية وتتكون مما يلي: <sup>1</sup>

<sup>1</sup> نزيهان عميرة، سامية رمول، المرجع السابق، ص 13.

عوائد الوزن والكيل والمقياس وعوائد الرسوم عن الذبح الإضافية المتمثلة في ختم اللحوم أو حفظها ما يمكننا أن نضيف الإيرادات التي توفرها مصالح التخزين العمومي والمتاحف العمومية والحضائر العمومية.

#### 1-4- الضرائب والرسوم:

من بين الموارد الداخلية للجماعات المحلية نجد كذلك الضرائب والرسوم المحلية التي تعتبر المورد الرئيسي في تمويل الجماعات المحلية، إذ تعد الجباية المحلية من الإيرادات الرئيسية التي تركز عليها الجماعات المحلية في تسيير نفقاتها والقيام باستثماراتها، ومن ضمن هذه الضرائب والرسوم والتي سبق التطرق إليها نذكر:

- الرسم على النشاط المهني (TAP)،
- الرسم العقاري (TF)،
- رسم التطهير، رسم الذبح،
- الرسم على القيمة المضافة (TVA)،
- قسيمة السيارات، الضريبة على الأملاك،
- ضريبة الدخل (IRG)،
- الضريبة على أرباح الشركات (IBS)،
- والضريبة الجزافية الوحيدة (IFU).

#### 2- الموارد الخارجية:

يمكن عرض الموارد الخارجية فيما يلي:

#### 1-2- برامج التنمية:

لقد تم إعداد البرامج الخاصة ابتداء من سنة 1996 من خلال اعتماد وتنفيذ ما يسمى ببرامج التنمية الريفية والاقتصادية، ولقد تم تدعيم هذه البرامج سنة 1970 ببرامج التجهيز المحلي للبلديات، وبالرغم من أن هذه البرامج كانت تعبيرا عن جهود كبيرة لرد اعتبار للريف الجزائري، إلا أن طرق تمويلها اتسمت بمركزية مفرطة.

#### 2-2- مخططات البلدية للتنمية:

هي برامج عمل تقررها السلطات المختصة، ويتم انجازها عبر مراحل، حيث تكلف كل بلدية بإعداد مشاريعها والمحلية في تسيير نقلتها من (TA)، الرسم العقاري على الأملاك، ضريبة



التنمية وتتعلق المخططات البلدية للتنمية بقطاعات تمس الحياة اليومية للمواطنين كالمياه والتطهير والمراكز الصحية وغيرها، وبالتالي فهي بمثابة مكمل للاستثمارات التي تباشرها السلطات العمومية.

### 2-3- الصندوق المشترك للجماعات المحلية:

يعتبر مؤسسة عمومية ذات طابع إداري، أنشأ بالمرسوم رقم 266/86 المؤرخ في 04/11/1986، الذي يحدد تنظيمه وتسييره، وهو موضوع تحت رئاسة وزير الداخلية، ومسير من طرف مدير، موضوع تحت رقابة مجلس الإدارة.<sup>1</sup>

يهدف تنظيم الصندوق المشترك للجماعات المحلية إلى تحقيق الشفافية في تسييره من خلال تسيير صندوق الضمان والتضامن وذلك بإشراك المنتجين المحليين، وتحقيق الفعالية الاقتصادية بما أنه يلجأ أيضا إلى ممثلي أجهزة الدولة المعنيين بالتنمية المحلية (وزارة المالية والداخلية، ومصالح التخطيط).

فصندوق الضمان أسس لحل المشكل المتعلق بعدم تطابق التقديرات الجبائية المحلية مع التحصيل الفعلي للجماعات المحلية، حيث يضمن هذا الصندوق عملية تحصيل الضرائب من خلال تدخله في الوقت المناسب لأجل تدعيم موارد الجماعات المحلية من الجباية، حيث يقدم هذا الأخير تخصيصات سنوية إلى قسم الميزانية المحلية للبلدية والولاية.

### 2-4- الإعانات الحكومية:

هي تلك المبالغ المالية التي تساهم بها الميزانية العامة للدولة في الإنفاق على التنمية المحلية، ونفقات المجالس المحلية لمساعدتها في تأدية مهامها واختصاصاتها.

تهدف هذه الإعانات إلى تكملة الموارد المتاحة للهيئات المحلية، وتقليص الفوارق بينها لتحقيق التوازن، كما تنقسم الإعانات الحكومية إلى الإعانات التي تمنحها الدولة وتلك التي يمنحها الصندوق المشترك للجماعات المحلية.

### 2-5- القروض:

تمثل مورد آخر لتمويل مشاريع التنمية المحلية، حيث تسدد أشغال التجهيز والإنجاز والدراسات من ميزانية التجهيز والاستثمار وإذا اقتضت البلدية يتم تسديد رأسمال الدين بفضل

<sup>1</sup> لسلوس مبارك بربار، نور الدين، تمار أمين، مجلة دراسات جبائية العدد 01، ديسمبر 2012، ص 42.

إيراداتها من الاستثمار والمتمثلة في: مساهمة المتعهدين في نفقات التجهيز العمومية عن طريق رسوم محلية للتجهيز التي تتراوح ما بين 1% و 5%؛ من قيمة العقار والأرض المعدة للبناء؛ إعانات الدولة عن طريق تقديم مساعدات نهائية؛ الاقتطاعات من ميزانية التسيير؛ لقروض المحتملة لدى مؤسسات مالية من الدولة عن طريق مساعدات مؤقتة.<sup>1</sup>

عموماً يكون القرض المحصل عليه من قبل البلدية يمثل القرض الإيجاري مما يساعد البلدية على تخصيص هذه الأموال للعمليات التي تحقق إيرادات من أجل تسديد الديون.

## 2-6- التبرعات والهبات:

تعتبر التبرعات والهبات مورداً من موارد الجماعات المحلية، وتتكون من حصيلتها مما يتبرع به المواطنين، إما بشكل مباشر إلى الجماعات المحلية أو غير مباشر بالمساهمة في تمويل المشاريع التي تقوم بها، وقد تكون نتيجة وصية يتركها أحد المواطنين بعد وفاته، أو المغتربين لتخليد اسمه في بلده.<sup>2</sup>

## المبحث الثاني: الإطار العام لميزانية الجماعات المحلية

تساعد الوسائل المالية الجماعات المحلية على أداء مختلف المهام المنوطة بها والتي تخص عدة مجالات مثل السكن والتعمير وتهيئة الإقليم، الشباب والرياضة والتشغيل، الهياكل القاعدية، الأنشطة الاجتماعية، وكل ما يترجم على مستوى ميزانية الجماعات المحلية، التي تعكس مختلف النفقات والإيرادات وكيفية تسييرها.

## المطلب الأول: مفهوم ميزانية الجماعات المحلية

### تعريف ميزانية الجماعة المحلية<sup>3</sup>

#### التعريف القانوني:

تعدّ الميزانية عموماً وثيقة لتقدير مجموع مقايض ومصاريف هيئة ما والترخيص فيها بالنسبة لفترة محدّدة عادة ما تكون سنة.

والملاحظ أن ميزانية الجماعة المحلية لم تتعد عن هذا التعريف التقليدي حيث ينص الفصل الأول من القانون الأساسي لميزانية الجماعات المحلية عدد 35 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي

<sup>1</sup> بسمة عولمي، تشخيص نظام الإدارة المحلية والمالية المحلية في الجزائر، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، جامعة باجي مختار، عنابة، العدد 4، ص 2006، 272.

<sup>2</sup> لسوس مبارك بربار، نور الدين، تمار أمين، ص 43.

<sup>3</sup> دليل الدورة التكوينية حول "إحكام إعداد الميزانية - مركز التكوين و دعم اللامركزية بوزارة الداخلية والتنمية المحلية ص 2، عن الموقع،

<https://moufid.jimdofree.com/>، تاريخ الاطلاع 2022/05/30، الساعة 14:30.

1975 كما تم تنقيحه وإتمامه خاصة بموجب القانون الأساسي عدد 65 لسنة 2007 المؤرخ في 18 ديسمبر 2007 على ما يلي « تنص ميزانية الجماعات المحلية بالنسبة لكل سنة على جملة نفقات هذه الجماعات ومواردها وتأذن بها ».

### التعريف الفني:

تقدّم الميزانية من الناحية الفنية على أنها " برنامجا مفصلا ومنسقا ومرقما ينصهر في المدى القصير (السنة عموما) بالارتكاز على إمكانيات الشخص المعني والتي وقع تحديدها مسبقا قصد تحقيق الأهداف المرسومة من قبله" وتعتبر على هذا الأساس ميزانية الجماعة المحلية البرنامج المرجعي السنوي في مجال التصرف المالي حيث أنها تمثل الوثيقة الرئيسية التي توطر التصرف المالي المحلي وتنظمه.

### المطلب الثاني: مضمون الميزانية المحلية<sup>1</sup>

في هذا المطلب سنحاول التعرف على مجموعة الوثائق الرسمية المعتمدة في تنفيذ الميزانية المحلية، والمتمثلة في الميزانية الأولية، والميزانية الإضافية، والحساب الإداري.

#### 1- الميزانية الأولية (BS):

وهي كشف وبيان لكافة العمليات المالية، يتم إعدادها قبل بداية السنة، ويتم تحضيرها إجباريا قبل 31 أكتوبر من كل سنة، ويتم التصويت عليها من طرف المجالس الشعبية (المادة 181 من القانون 11/10 والمادة 165 من القانون 12/07). 11/10 والمادة 165 من القانون 12/07).

#### 2- الميزانية الإضافية (BF):

هي وثيقة مالية تأتي لتعديل الميزانية الأولية سواء بالنقص أو بالزيادة فتسمح بتعديل النفقات والإيرادات خلال السنة المالية تبعا لنتائج السنة المالية السابقة وفقا للمادة 181 من القانون 11/10 والمادة 165 من القانون 12/07، فإنه يتم التصويت على الميزانية الإضافية قبل 15 جوان من كل سنة، وبصفة إلزامية مبنية على أساس التوازن.

#### 3- الحساب الإداري (CA):

يعرف الحساب الإداري بأنه حوصلة للميزانيتين (الميزانية الأولية والميزانية الإضافية) فهو يعتبر بمثابة الميزانية الحقيقية للجماعات المحلية، يقدم لنا الإيرادات والنفقات المحصلة فعلا

<sup>1</sup> نريمان عميرة، سامية رمول، المرجع السابق، ص 18.

خلال السنة المالية، وكل البواقي سواء في قسم التسيير أو قسم التجهيز والاستثمار، كما أنه يساعدنا على مراقبة المشاريع التي أنجزت، تعد هذه الميزانية بالنسبة للجماعات المحلية كل من الوالي أو رئيس المجلس الشعبي البلدي باعتبارهما آمران بالصرف، ويتم إعدادها قبل 31 مارس من السنة المعنية بالنسبة للسنة الماضية.

### المطلب الثالث: كيفية اعداد الميزانية والمصادقة عليها

تمر الميزانية بمجموعة من المراحل منها مشروع الميزانية حتى يصبح قابل للتفويض والاقتراع والمصادقة والتي سنتطرق اليها في التالي:<sup>1</sup>

#### **1-المرحلة الأولى: اعداد ميزانية الجماعات المحلية**

يرتكز إعداد ميزانية الجماعة المحلية على تطبيق القواعد الفنية بخصوص تقدير الموارد والنفقات بالنسبة لسنة ما، وتتاط مهمة إعداد الميزانية برئيس مجلس الجماعة بمساعدة مكتب المجلس، حيث يحدد الإختيارات الأساسية والخطوط العامة التي يتعين توخيها خلال كل مراحل الإعداد.

يشرع في إعداد الميزانية بداية من شهر ماي وبذلك يتسنى لإدارة الجماعة المحلية وعلى رأسها الكاتب العام إحضار كل الوثائق الكفيلة بضبط تقديرات قريبة أكثر ما يمكن من الواقعية، حيث يتم الاعتماد أساسا على:

- ميزانية السنة الجارية.
- الحساب المالي للسنة المختومة.
- جدول معدل الإستخلاصات خلال السنوات الثلاثة الفارطة.
- تدرج الإستخلاصات في السنة الجارية.
- التعليمات والمناشير الصادرة عن وزيري الداخلية والمالية.
- التقارير الخاصة بتنفيذ موازين السنوات الماضية عند الإقتضاء هذا إلى جانب الأخذ بعين الاعتبار التطور الإجتماعي والإقتصادي والثقافي للمنطقة.

<sup>1</sup> المفيد في المالية العمومية ،موقع متخصص في مجال التصرف المالي للدولة والمؤسسات العمومية والجماعات المحلية نقلًا عن <https://moufid.jimdofree.com>، تاريخ الاطلاع 2022/05/30، الساعة 15:10.

## 2- المرحلة الثانية: الاقتراع على ميزانية الجماعة المحلية

بمجرد إتمام إعداد الميزانية يتولى رئيس الجماعة المحلية عرضها على اللجان وخاصة منها اللجنة المالية وذلك بقصد درسها وإبداء الملاحظات حولها ثم يقع النظر فيها من طرف المكتب البلدي في قراءة أخيرة قبل التداول في شأنها من طرف المجلس. وأخيرا يتم الاقتراع عليها من طرف هذا الأخير في دورته العادية التي تتعقد في شهر جويلية، غير أنه يمكن للجماعات عقد جلسات خاصة لدرس الميزانية.

يتمّ الاقتراع على تقديرات الموارد بالنسبة إلى كلّ عنوان من الميزانية حسب الأجزاء والأصناف. ويتمّ الاقتراع على تقديرات النفقات بالنسبة إلى كلّ عنوان من الميزانية حسب الأجزاء والأقسام والفصول.

## 3- المرحلة الثالثة: المصادقة على ميزانية الجماعة المحلية

يقع وجوبا إحالة ميزانية الجماعة المحلية على مصادقة سلطة الإشراف قبل 31 أكتوبر من كل سنة مصحوبة بالمؤيدات اللازمة فيتم النظر في مدى واقعية التقديرات وإمكانية تحقيقها للحد من المديونية في صورة الإفراط في تضخيم النفقات بما لا تسمح به الموارد<sup>1</sup>

- يصادق وزير الداخلية والتنمية المحلية على ميزانيات المجالس الجهوية.
- يصادق وزير الداخلية والتنمية المحلية ووزير المالية على الميزانيات البلدية التي يسفر حسابها المالي للسنة الماضية عن عجز وما دام هذا العجز لم يقع تسديده بواسطة الموارد البلدية الاعتيادية.
- يصادق وزير الداخلية والتنمية المحلية ووزير المالية على الميزانيات البلدية التي تساوي أو تفوق تقديرات مقابضها الاعتيادية للسنة السابقة مبلغ ستة ملايين دينار (6.000.000د)
- يصادق الوالي على ميزانيات بقية البلديات الراجعة بالنظر له ترابيا.

بعد الإحراز على المصادقة يسلم رئيس الجماعة المحلية نسخة أصلية من الميزانية إلى المحاسب وكذلك مراقب المصاريف العمومية قبل الشروع في الإنجاز وذلك حسب الأنموذج الخاص بكل صنف من الجماعات، حيث تم بموجب القرار المشترك لوزير الداخلية والمالية

<sup>1</sup> المفيد في المالية العمومية، موقع متخصص في مجال التصرف المالي للدولة والمؤسسات العمومية والجماعات المحلية نقلا عن <https://moufid.jimdofree.com/>، تاريخ الاطلاع 2022/05/30، الساعة 15:10.

المؤرخ في 31 مارس 2008 ضبط صيغة وتبويب ميزانيات الجماعات المحلية باعتماد ثلاثة نماذج:

- نموذج عدد1 يخص البلديات التي يصادق على ميزانياتها الوالي.
- نموذج عدد2 يخص البلديات التي يصادق على ميزانياتها وزير الداخلية والمالية.
- نموذج عدد3 يخص المجالس الجهوية.

مع الإشارة في هذا الصدد إلى أن الفصل 24(جديد) من القانون الأساسي لميزانية الجماعات يجيز، إذا لم يقع إقرار ميزانية جماعة محلية بصفة نهائية قبل غرة جانفي لسبب من الأسباب، إبقاء العمل بالموارد والنفقات الإجبارية للعنوان الأول والمرسمة بميزانية السنة الأخيرة وبالاعتمادات المتوقّرة بالجزء الثالث بعنوان البرنامج الجهوي للتنمية وبالجزء الخامس إلى أن تقع المصادقة على الميزانية الجديدة.

غير أنه لا يجوز التعهّد بالنفقات وصرفها إلا في حدود قسط شهري من الاعتمادات المرسّمة بميزانية السنة المنقضية. وفي هذه الحالة يتم فتح الاعتمادات بمقتضى قرار من رئيس الجماعة المحلية بناء على ترخيص من قبل وزير الداخلية بالنسبة للمجلس الجهوي ومن قبل الوالي بالنسبة للبلدية.

### المبحث الثالث: ماهية الجباية المحلية

تعتبر الجباية المحلية أهم مورد تستعمله الدولة في الوفاء بالتزاماتها اتجاه الجماعات المحلية ومن أجل ذلك سنحاول في هذا المبحث التطرق إلى مفهوم الجباية المحلية وخصائصها، وأهم المبادئ التي تقوم عليها في المطلب الثاني، ونتناول في المطلب الثالث ذكر الأهداف التي تسعى إلى تحقيقها.

### المطلب الأول: مفهوم الجباية المحلية

تعد الجباية المحلية من التصنيفات التي حددتها الإدارة الجبائية على غرار الجباية العادية، الجباية البيئية، الجباية العقارية، الجباية البترولية، وهي تضم مختلف الضرائب والرسوم العائدة كليا لميزانيات الجماعات المحلية أو الصندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية، أو تلك العائدة جزء منها فقط الى تلك الميزانيات.

وتعرف الضريبة المحلية على أنها " فريضة مالية تتقاضاها احدى الهيئات العامة المحلية على سبيل الالتزام ضمن الوحدة الادارية التي تمثلها دون النظر الى مقابل معين وغيتها تحقيق منفعة عامة

( بينما تعرف الرسوم المحلية بأنها ) ما يتقاضاه الشخص العام الممثل للوحدة الادارية المحلية نظير أداء خدمة معينة تعود بالنفع على دافع الرسم الذات، وان كانت تغلب على هذه الخدمة صيغة النفع العام.<sup>1</sup>

### خصائصها:

- ❖ أن يرتفع دخل الضريبية المحلية الفعالة مع مرور الزمن كي يواكب النمو الطبيعي للتكاليف ويولي الحاجة المتزايدة للخدمات العامة المحلية.
- ❖ أن يكون كثير التأثير والتقلبات الدورية.
- ❖ أن تمثل تمثيلا حقيقيا للعلاقة بين المواطنين الذين يدفعون الضريبة وأولئك المستفيدين منها.
- ❖ أن تكون تكاليف إدارة الضريبة المحلية زهيدة، أي أن ربعا يفوق التكاليف الإدارية.

### المطلب الثاني: مبادئ الجبابة المحلية وأهدافها

#### 1- مبادئ الجبابة المحلية

يقصد بالمبادئ العامة التي تحكم الضريبة وهي مجموعة القواعد والأسس التي يتعين على المستثمرين إتباعها و مراعاتها عند وضع أسس في نظام ضريبي في الدولة، وهي قواعد ذات فائدة مزدوجة فهي تحقيق مصلحة المكلف بالضريبة من جهة ومصلحة الخزينة العمومية من جهة أخرى، أي مراعاة مصالح المواطن والدولة في حقيقة الأمر، إن هذه المبادئ تعتبر بمثابة دستور عام ضمن ي تخضع له الأصول القانونية للضريبة ولا بد على الدولة أن تحترم هذه المبادئ عند فرض الضريبة ولا يحق لها الخروج عن إطارها وإلا اعتبر ذلك تعسف من جانب الدولة في استعمال حقها في فرض الضرائب ويمثل ظلم صريح للأفراد والمكلفين بها، إن آدم سميت في سبيل بحثه عن الشروط العامة لنظام ضريبي فعال، قد قام بوضع أربعة قواعد صاغها في كتابه "بحث عن طبيعة وأسباب ثروة الأمم" الصادر سنة 1776، هذه القواعد باستثناء الأولى تتم خاصة بالشروط الخارجية للضريبة والعلاقات بين الدولة والمكلفين بالضريبة، فمناسبة وضع وعاء إصدار الضريبة وتحصيلها<sup>2</sup> وتتلخص هذه القواعد فيما يلي:

<sup>1</sup> مصطفى راجع، الجبابة المحلية كالية في تفعيل التنمية المحلية، مذكرة ماستر غير منشورة، جامعة المسيلة، 2018، ص34.

<sup>2</sup> خضراء بغدادي، توتة هدور، الجبابة المحلية كالية لتعزيز الاستقلالية المالية للجماعات المحلية في الجزائر، مذكرة ماستر، جامعة تاسوست جيجل،

2020، ص 21،22،23،24،25،26 .

**1 - مبدأ العدالة:**

على مواطن كل دولة أن يساهموا في نفقات الحكومة قدر ما يمكن مع قدراتهم التكلفة:

بمعنى تناسبا مع الدخل الذين يتمتعون به تحت حماية الدولة تماثل نفقة الحكومة اتحاد الملاك في ملكية كبيرة الذين يجدون أنفسهم مجبرين جميعا على المساهمة في هذه المصاريف تناسبا مع الفائدة التي يتمتعون بما في هذه الملكية)

حيث وضع آدم سميت قاعدة العدالة الأولى في تصنيف مزايا الضريبة، فالجميع متفق على نقطة عدالة الضريبة لكن هذا الاتفاق محدود في الطبيعة الأولى، والتي تهدف إلى تحقيق هذه القاعدة التي تعتبر هدف أمثل تهدف هذه القاعدة على القضاء على الامتيازات التي كانت سائدة في الأنظمة السياسية القديمة التي كانت بعض الطبقات محفوظة معفاة من دفع الضرائب، وحسب هذا المبدأ يجب على كل الفئات الاجتماعية أن تخضع للضريبة وهذا السببين:

لا يوجد مبرر لعدم خضوع فئة دون أخرى للضرائب، وبالتالي كل امتياز ممنوح لفئة اجتماعية معينة له كنتيجة إقبال العبء الضريبي للفئات الأخرى في المجتمع، فالعدالة عند آدم سميت هي أن يساهم كل أعضاء المجتمع في تحمل نفقات الدولة حسب مقدرتهم النسبية، أي أن تكون مساهمتهم متناسبة مع دخلهم، وتقودنا إلى قاعدة العدالة الضريبية ... التمييز بين العدالة أمام الضريبة والعدالة عن طريق الضريبة.

حيث أشار آدم سميت في كتاب المشهور "ثروة الأمم" أنه: "يجب أن يساهم رعايا الدولة في النفقات الحكومية وفقا لمقدرتهم النفسية بقدر الإمكان، أي بنسبة الدخل الذي يتمتع به كل منهم في حماية الدولة.

وربط علماء المالية عند تفسيرهم لهذه العبارة، بين تحقيق العدالة وبين الضريبة النسبية التي بمقتضاها يتحدد سعر نسبي للضريبة من دخل الفرد، ومن ثم ... النسبة المقنطرة من وعاء الضريبة دائما واحدة، مهما كان مقدار المادة الخاضعة للضريبة، وقد تعرض هذا الرأي فالضريبة النسبية تعد أشد ثقلا على فئات المحدودة الدخل من تلك مرتفعة الدخل، إذ يكون الاقتطاع بالنسبة للأولى أشد عبئا عليها مما يدفعها إلى حرمان نفسها من إشباع بعض حاجاتها الضرورية بالنظر إلى المبلغ الذي يتبقى لديها بعد خصم مبلغ الضريبة) ونتيجة ذلك فقد اتجه علماء المالية في العصر الحديث إلى التخلي عن فكرة الضريبة النسبية، والاتجاه إلى الأخذ بفكرة الضريبة التصاعدية فيتم فرض الضريبة بنسب تتغير بتغير قيمة الوعاء أو المادة الخاضعة للضريبة، فإذا كانت الدخول محدودة فإن النسبة



التي تفرض تكون أقل من تلك المفروضة على ذوي الدخل المرتفعة، أي أن سعر الضريبة يتذبذب صعوداً وهبوطاً بحسب مقدار المادة الخاضعة للضريبة.<sup>1</sup>

ولا شك أن الضريبة التصاعدية تحقق قدراً أعلى من العدالة والمساواة بين المكلفين بهما، فهي تستند إلى قاعدة تناقص المنفعة الجدية التي تفضي بأنه كلما زادت الوحدات التي يستهلكها الشخص من منفعة أو خدمة ما كلما نقص مقدار المنفعة التي تعود عليه من يستهلكها الشخص من منفعة أو خدمة ما كلما نقص مقدار المنفعة التي تعود عليه من استهلاك الوحدة التالية، ولما كانت النقود هي وسيلة الحصول على السلع والخدمات فكلما زاد الدخل الذي يحصل عليه من إنفاق الوحدة الحدية الأخيرة من هذا الدخل وبذلك تتحقق العدالة والمساواة بين شخصين أحدهما أقل حضا من الآخر، باعتبار أن سعر الضريبة المفروضة على الأقل من الأكبر حضا وبذلك تتساوى التضحية التي يتحملها كل منهما نتيجة فرض الضريبة على دخله، بالإضافة إلى ما تقدم فإن الضريبة التصاعدية تحقق إعادة توزيع الدخل بين الأفراد بصورة فعالة من أجل تحقيق حدة التعاون بين دخول الفئات الاجتماعية المختلفة) وفي إطار العدالة والمساواة بين أفراد المجتمع في تحمل أعباء الضريبة لا بد من الحديث عن مبدأين هامين هما: مبدأ الشمولية الشخصية ومبدأ الشمولية الضريبة المادية .

### 1- أ- مبدأ الشمولية الشخصية للضريبة:

حسب هذا المبدأ فإن الضريبة تفرض على كافة المواطنين الخاضعين لسيادة الدولة أو التابعين لها سياسياً أو اقتصادياً، فالتزام الأشخاص بالضريبة بموجب هذا المبدأ لا يقتصر على مواطني الدولة المقيمين بها بل يمتد ليلمس المقيمين في الخارج، إذا كانت لهم أملاك داخل إقليم الدولة وفقاً لمبدأ التبعية السياسية الجنسية كما يمتد ليشمل المقيمين في إقليم الدولة من الأجانب استناداً إلى مبدأ التبعية الاقتصادية.

وإن كان هذا المبدأ عام فقد يرد عليه بعض الاستثناءات التي تفقده شموليته مثال ذلك الإعفاءات المقررة لبعض أعضاء السلك الدبلوماسي، الاتفاقيات المتعلقة بالإحصاءات والامتيازات وكذلك الإعفاءات التي له في القوانين الضريبية لصالح بعض الأشخاص تحقيقاً لأغراض اقتصادية أو اجتماعية.

<sup>1</sup> خضراء بغدادية، توتة هور، المرجع السابق، ص 21.

**1 - ب - مبدأ الشمولية المادية للضريبة:**

ويقصد به أن تفرض الضريبة على كافة الأموال والعناصر المادية سواء كانت دخول أو ثروات فيما عدا ما نص عليه القانون الضريبي على استثنائه بشكل صريح كالأراضي البور أو المنطق الحرة من أجل تحقيق أغراض اقتصادية ومن أجل تدعيم مبدأ العدالة الضريبية فقد أخذت العديد من النظم الضريبية بنظام الضرائب الشخصية الذي بمقتضاه وضحت التشريعات المالية في اعتبارها عند فرض الضريبة الشخص المكلف وظروفه ومركزه المالي وحالته الاجتماعية، فلا يتم فرض الضريبة بالنظر فقط إلى المادة الخاضعة للضريبة، ولكن بالنظر إلى المقدرة التكاليفية الحقيقية بالضريبة للمكلف بأدائها، أما الضرائب العينية فإن المشرع لا يهتم بالظروف الشخصية للمكلف بالضريبة، ولكن يهتم فقط بالمادة الخاضعة للضريبة، وهذا النوع يقتصر فقط على الضرائب غير المباشرة بأنواعها المختلفة<sup>1</sup>.

وما تقدم يتضح أن القاعدة الضريبية يجب أن تحقق أساساً فكرة العدالة والمساواة بين المكلفين بها حتى يتحقق لهم الشعور بالثقة

**2- مبدأ اليقين :**

يقصد باليقين أن تكون الضريبة محددة بصورة قاطعة دون أي غموض أو إبهام والهدف من ذلك أن يكون المكلف متيقن بمدى التزامه بأدائه بصورة واضحة لا لبس فيها ومن ثم فيمكنه أن يعرف مسبقاً موقفه الضريبي من حيث الضرائب الملزم بأدائها ومعدلها وكافة الأحكام القانونية المتعلقة بها وغير ذلك من المسائل التقنية المتعلقة بالضريبة وطريقة دفعها، وموعد تحصيلها وإعفاؤها.<sup>2</sup>

- **الوعاء:** نوع المال الخاضع للضريبة مثلاً: وعاء الضريبة على الدخل الإجمالي IRG وهو الدخل، وعاء الضريبة على الأرباح الشركات IBS هو الأرباح، وعاء الرسم على القيمة المضافة TVA هو رقم الأعمال
- **طريقة الدفع:** هناك ضرائب تدفع من المكلف بالضريبة إلى مصلحة الضرائب، وهناك ضرائب يتم اقتطاعها من مصدر خاص مثل: IRG الخاص بالأجور
- **النسبة:** تختلف من سنة الأخرى بسبب التعديل والتجديد في قوانين المالية.

<sup>1</sup> خضراء بغدادي، توتة هدور ، المرجع السابق، ص22،23.

<sup>2</sup> خضراء بغدادي، توتة هدور، المرجع نفسه، ص 24.

- **موعد التحصيل:** يحدد موعد التحصيل وموعد الدفع بالقانون، ويجب أن يكون موعد الدفع بعد موعد تحقيق الدخل.
- **الإعفاءات:** يمكن للمكلف بالضريبة أن يستفيد من الإعفاءات التي يدرجها النظام الضريبي من خلال التعديلات التي تجرى على النظام الضريبي)

### 3- مبدأ الملائمة في الدفع:

يعني أن يتلاءم موعد الضريبة مع موعد تحقيق الوعاء الخاضع للضريبة، أي لا يجب أن تدفع الضريبة قبل تحقيق وعائها، مثلاً لا يمكن للشخص أن تفرض عليه دفع الضريبة قبل تحقيق أجرته، قدف هذه القاعدة إلى تجنب تعسف الإدارة الضريبية في استعمال سلطتها فيما يتعلق بإجراءات التصفية والتحصيل وتدعو اعتبارات الملائمة أن تكون القواعد المتعلقة بكل ضريبة متفقة مع طبيعتها الذاتية والأشخاص الخاضعين من أجل تجنب العديد من المشاكل التي يمكن أن تثور في حالة مخالفة هذه القاعدة وقد نتج عن هذه القاعدة قاعدة الاقتران من المنتج والخاصة بالضريبة على الدخل باعتبار أن الاقتران عند المنبع أكثر ملائمة وسهولة بالنسبة للمكلف بالضريبة وإدارة الضرائب في نفس الوقت<sup>1</sup>.

### 4- مبدأ الاقتصاد في النفقة:

ويقصد بها أن يتم تحصيل الضريبة بأسهل الطرق التي لا تكلف إدارة الضرائب مبالغ كبيرة خاصة إذا سادت إجراءات وتدابير إدارية في غاية التعقيد، مما يكلف الدولة نفقات قد تتجاوز حصيلة الضريبة ذاتها، ومراعاة هذه القاعدة يضمن للضريبة فعاليتها كمورد هام تعتمد عليه الدولة دون ضياع جزء من أجل الحصول عليه، كل هذه القواعد السالفة الذكر تدور في فلك فكريتي العدالة والمساواة الضريبية وما هي إلا تطبيقات لهما)

### 2- أهداف الجباية المحلية:

تفرض الضريبة على الأفراد من أجل تحقيق أغراض معينة يأتي في مقدمتها الغرض التمويلي باعتبارها مصدر هام للإيرادات العامة بالإضافة إلى الأغراض المالية والسياسية والاقتصادية، وقد تطورت تلك الأغراض بتطور دور الدولة.

ففي ظل المالية التقليدية عندما كانت تسود فكرة الدولة الحارسة كان الغرض من الضريبة غرض مالي بحث أي تحقيق إيرادات الدولة، حيث كان يقتصر دورها في ظل الدولة التقليدية وهو

<sup>1</sup> خضراء بغدادية، توتة هدور، المرجع السابق، ص 24.

تحقيق إيرادات من أجل تسيير المرافق العامة، غير أنه مع تطور الدولة وزيادة أنشطتها وتدخلها في الحياة الاقتصادية بصورة فعالة تطورت أغراض الضريبة إذ أصبحت بمثابة أداة رئيسية في يد الدولة لتحقيق أهدافها السياسية، الاقتصادية والاجتماعية وكان دور الضريبة في الدول النامية يقتصر على تعبئة الموارد الاقتصادية وتوجيهها إلى المشروعات التي تحقق أغراض التنمية، لذا فهي تستخدم في تشجيع المدخرات والتأثير على الميل للاستثمار وتوجيهه إلى الأنشطة الاقتصادية التي تمثل البنية الأساسية، ومن أهم أهداف الضريبة في العصر الحديث<sup>1</sup>

#### ❖ الأهداف المالية:

إنه الهدف التقليدي للضريبة إذ تستعملها الدولة لتمويل خزينتها وبالتالي تسديد مختلف النفقات التي تقع على عاتقها حيث أن أهمية الضرائب في تمويل الخزينة العمومية في الجزائر يأتي في المرتبة الثانية بعد الجباية البترولية التي تحتل الصدارة بالرغم من اهتمام الدولة بالضريبة الأهداف السياسية، سواء فيما تعلق بالسياسة الداخلية أو الخارجية، ففي الداخل تمثل الضريبة أداة في يد القوى الاجتماعية المسيطرة سياسيا في مواجهة الطبقات الاجتماعية الأخرى وهي بذلك تحقق مصلحة القوة المسيطرة على حساب فئات الشعب، أما في الخارج فهي تمثل أداة من أدوات السياسة الخارجية مثل استخدام الرسوم الجمركية تسهيل التجارة مع بعض الدول أو الحد منها من أجل تحقيق أغراض سياسية)

#### ❖ الأهداف الاقتصادية:

إن الدول تعتمد على الضريبة في تحقيق الاستقرار الاقتصادي، فهي أداة يعالج بها التضخم بالانكماش، وبالتالي الوصول إلى الاستقرار الاقتصادي، ففي حالة التضخم يرفع معدل الضريبة ويوسع محال فرضها بغرض امتصاص الكتلة النقدية الزائدة، وفي حالة الانكماش يخفض معدل الضريبة ويزيد من الإعفاءات بغرض زيادة الادخار، وبالتالي توسيع الاستثمار، إنتاج، استهلاك، استيراد، تصدير ... وتزيد من الإعفاءات فتسح المجال للاستثمار وبالتالي توسيع سوق عرض فرص العمل<sup>2</sup>

<sup>1</sup> بن طيبة مهدية، حزوبي سفيان، مجلة ايليزي للبحوث والدراسات، المركز الجامعي ايليزي، الجزائر، العدد 01، 2016، ص79.

<sup>2</sup> بن طيبة مهدية، حزوبي سفيان، نفس المرجع السابق، ص79.

## ❖ الأهداف الاجتماعية:

يكمن الهدف الاجتماعي لفرض مختلف الاقتطاعات الضريبية في التقليل من الفوارق الاجتماعية الموجودة بين مختلف طبقات الاجتماعية، ولهذا عمدت الأنظمة الجبائية إلى تحسين طرق فرض الضرائب التي تحمل في طياتها العدالة الاجتماعية فمثلا: التصاعدية بالشرائح تراعي مصالح الدخل المنخفضة وهذا ما يحقق العدالة الاجتماعية، أما الطريقة النسبية تراعي مصالح المرتفعة وهذا ما يعمق من الفروقات الاجتماعية، فوجد الأنظمة الجبائية الحديثة تلجأ إلى التصاعدية بالشرائح خاصة إذا تعلق الأمر بالدخول لتكون أكثر ملائمة وأكثر عدالة.

المطلب الثالث: عوائق وحلول الجبائية المحلية

## 1- عوائق الجبائية المحلية

إن المشاكل التي عانى منها النظام الجبائي العام، أدت إلى ضعف مردوديته بصفة عامة، وكذلك كان نتيجة مجموعة من العوائق التي يرتبط بعضها بالنظام الجبائي العام والتي انعكست بدورها على مردودية الجبائية المحلية بالإضافة إلى عوائق خاصة بها، ما سيتم تفصيله على الشكل التالي:

## 1- العوائق العامة:

وتتمثل في مجموعة من العوائق وهي على الشكل التالي:

## 1-1-1 إعطاء الأولوية للجبائية البترولية على حساب الجبائية العادية:

تعتبر الجبائية البترولية جزءا هاما من مجمل إيرادات الميزانية العامة للدولة، حيث أن معظم الصادرات ترتكز أساسا حول المحروقات التي تسيطر على الاقتصاد الوطني على حساب الجبائية العادية التي اعتبر تطورها إحدى المبررات الأساسية في الإصلاح الجبائي الجزائري من أجل المحاولة للقضاء على التبعية العمياء لقطاع المحروقات، والتي ترتب عنها عدم بذل أي مجهود لتطوير القطاعات الأخرى.

## 1-1-2 ضعف القطاعات الاقتصادية الأخرى:

إن بقاء استمرار الجزائر على قطاع المحروقات كان نتيجة عجز القطاعات الأخرى على خلق نمو معتبر، حيث أن الصادرات خارج المحروقات ضعيفة، لهذا وجب تطوير القطاع الزراعي والقطاع الصناعي لا سيما الخاص الذي كان مهما نتيجة سيطرة القطاع العمومي على السوق الجزائرية لمدة طويلة بسبب خطط التنمية المرتكزة على الأسس الاشتراكية، ولكن التحول نحو اقتصاد السوق ترتب

عنه عدة آثار على القطاع العمومي نتيجة تطهير المؤسسات العمومية الذي أدى إلى إغلاق 1040 مؤسسة وطردها 380000 عامل.<sup>1</sup>

### 1-1-3- الغش والتهرب الضريبي:

هي عملية يقوم بها المكلف بهدف تخفيض الضريبة المستحقة عليه إما بصورة كلية أو جزئية من خلال إخفاء كل أو بعض العناصر الخاصة للضريبة، فهي عملية غير قانونية تتحقق بمخالفة القواعد القانونية للضريبة السائدة يترتب عنها تعرضه للمساءلة القانونية على ضوء ما تقرره القوانين السائدة من عقوبات مالية وجنائية. أما التهرب الضريبي فهو عمل مشروع يكون من خلال استغلال المكلف للثغرات القانونية والتعارض الموجود على مستوى بعض النصوص التشريعية الضريبية من أجل تجنب الواقعة المنشأة للضريبة.

وكلا الظاهرين لها آثار سلبية على الحصيلة الجبائية مما يؤثر بدوره على الاقتصاد الوطني. وهناك أسباب عديدة تدفع المكلفين على الغش والتهرب الضريبي أهمها عدم وجود ثقافة الضريبة، وعدم عدالة تطبيقها خاصة في ظل وجود بعض الممارسات الغير أخلاقية من طرف العاملين على مستوى الإدارة الجبائية الذين يحرصون على تطبيقها في بعض الحالات على صغار التجار فقط، كما قد يستخدمونها وسيلة للضغط والابتزاز هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى هناك فئة من المكلفين ينتابهم شعور بثقل عبء الضغط الضريبي أو يكونون ممن لا يحترمون القانون بغض النظر عن طبيعته.<sup>2</sup>

### 1-1-4- ظاهرة الاقتصاد غير الرسمي (الموازي):

وذلك عن طريق تملص بعض الفئات من دفع الضريبة عن بعض النشاطات الاقتصادية التي تعمل في الخفاء دون التصريح بها لدى السلطات المختصة، ولقد انتشرت ظاهرة السوق الموازي في الجزائر لاسيما خلال الثمانينات نتيجة ارتفاع معدلات البطالة وعدم وجود إطار ملائم للقوانين الجبائية.

### 1-1-5 ضعف الإدارة الجبائية:

إن نجاح النظام الجبائي مرتبط بشكل كبير بمدى فعالية تنظيم وتسيير الإدارة الجبائية، والتي عانت من عدة مشاكل أعاققت تطور النظام الجبائي، فقد تميزت بتنظيم غير ملائم، ونقص في الإمكانيات المادية والبشرية وقلة التحفيزات المالية لموظفيها أمام كثرة المهام الملقاة على عاتقهم،

<sup>1</sup> زهرة مجامعية، طبيبي سعاد، مجلة الدراسات القانونية المقارنة، العدد 02، المجلد 07، 2021، ص 351.

<sup>2</sup> زهرة مجامعية، طبيبي سعاد، نفس المرجع السابق، ص 354.

وحتى بعد الدخول في مرحلة الإصلاح لا تزال الإدارة الجبائية تعاني من بعض المشاكل نتيجة التأخر في إنشاء بعض الهياكل الإدارية التابعة لها كمراكز الضرائب و المراكز الجوارية للضرائب، بالإضافة إلى نقص في تجهيزها من حيث الوسائل المادية والتكنولوجية بما فيها العنصر البشري المختص من أجل ضمان تنظيم أفضل للإدارة الضريبية.

## 2- العوائق الخاصة بالجباية المحلية

على الرغم من أن الجباية المحلية تمثل أهم مورد في المالية المحلية، إلا أن حصيلتها لازالت دون المستوى المطلوب للمساهمة في التنمية المحلية، وكذلك راجع إلى عدة عوائق أهمها ما يلي:

### 2-1- تبعية النظام الجبائي المحلي للدولة: وذلك من عدة نواحي، وهي كالتالي:

#### 2-1-1-2- عدم وجود نظام جبائي محلي:

والمقصود بهذا أن تكون للجماعات المحلية نظام جبائي مخصص ومفصل عن النظام الجبائي العام للدولة، تخصص إيراداته وتوزع بحصص معينة بين الولاية والبلدية وصندوق الضمان والتضامن للجماعات المحلية، بالرجوع إلى النصوص القانونية يتضح أنه ليست للجماعات المحلية دور في تأسيس الضريبة أو تحصيلها إلا في الحالات التي نص عليها القانون الذي يعتبر وسيلة في يد السلطة التشريعية مما ترتب على ذلك مركزية تأسيس الضرائب، وتحصيلها بيد الدولة وليس للجماعات المحلية الإقليمية أي دخل في هذه العملية سوى استلام حصتها سنويا من مديريات الضرائب.

### 2-1-2- احتكار الدولة لتوزيع الموارد الجبائية على الجماعات المحلية:

إن عملية توزيع الموارد الجبائية على مختلف الجماعات المحلية تتم عن طريق المصالح المالية التابعة للدولة وليس للجماعات المحلية أي دور في هذا المجال، وهناك عدة مبررات لاحتكار الدولة لتوزيع الموارد الجبائية أهمها ما يلي:<sup>1</sup>

❖ الكفاية الإدارية في تحديد إيرادات الممولين أمام عدم كفاءة المجالس المنتخبة في تحديدها، والذي نجد أساسه في النشاط الممارس من قبل الممولين قد يمتد لأكثر من ولاية أو بلدية، ولهذا فغن ترك الجبائية في يد السلطة المركزية يحقق كفاية إدارية أكبر؛

<sup>1</sup>نريمان عميرة، سامية رمول، نفس المرجع السابق، ص 40.

❖ أن الاختلاف في التوزيع بين مختلف الولايات قد يؤدي إلى الهجرة من أجل العمل وتكوين رأس المال بين مختلف المناطق، وبالتالي يترتب عنه تركز بعض الأنشطة الاقتصادية في الولايات التي تقل فيها أنواع الضرائب عن الولايات التي يكون فيها الثقل الضريبي، وهذا من شأنه أن يؤثر على المردود الاقتصادي؛ عدم مراعاة التخصص الإقليمي للضريبة وذلك بعدم تخصيص إيرادات منطقة معينة لنفقات تلك المنطقة، بحيث لو كان هناك تخصص إقليمي لزادت المناطق الغنية غنا والفقيرة فقرا، ومن أجل تجسيد هذا المبدأ تركت مهمة توزيع الجباية للسلطة المركزية. ولكن ترتب عن محدودية دور الجماعات المحلية في المجال الجبائي نتائج سلبية أثرت على تسييرها المهامها بسبب عدم التوازن بين النفقات المحلية والموارد الجبائية التي تعتبر المورد الأساسي للمالية المحلية مما يصعب على الجماعات المحلية تقادي أي خلل في التحصيل أمام ضعف حصيلة مواردها الذاتية، ولهذا لا يبقى لها سوى اللجوء إلى الإعانات الحكومية أو إعانات صندوق الضمان والتضامن لتغطية عجزها المالي.

### 2-1-3- هيمنة الدولة على المصادر الجبائية

تستفيد الدولة من حصة الأسد من الموارد الجبائية العادية، والتي تشمل خاصة الموارد المنتجة والثابتة كالضريبة على الدخل، بخلاف نقص نسبة الموارد الجبائية المتخصصة للجماعات المحلية وانتمائها لطائفة الضرائب غير المنتجة.

### 2-2- سياسة التحفيز الضريبي:

وذلك من خلال الامتيازات الضريبية والإعفاءات التي تمنحها الدولة لبعض المؤسسات من أجل حثها على الاستثمار، وهذا في سبيل تحقيق التنمية الاقتصادية عن طريق ترقية الاستثمار وتوسيعه خاصة في المناطق النائية، إلا أن سياسة التحفيز الضريبي التي انتهجتها الدولة دون منح تعويض مالي للجماعات المحلية أثرت على الحصيلة الضريبية العائدة لهذه الأخيرة لاسيما البلديات كالإلغاء ضريبة الدفع الجزافي التي كانت لها مردود مهم على الجماعات المحلية والصندوق المشترك للجماعات المحلية سابقا دون تعويض مالي مقابله من طرف الدولة، ذلك ما حاول المشرع الجزائري تداركه في المادة 05 من قانون البلدية 11/10 بنصها على ما يلي: "يجب أن يعوض كل تخفيض في الإيرادات الجبائية للبلدية ينجم عن إجراء تتخذه الدولة ويتضمن إعفاء جبائي أو تخفيض في نسب الضريبة أو إلغائها بناتج يساوي على الأقل مبلغ الفارق عند التحصيل."

وبالنظر إلى ما سبق، يتضح أن هناك عدة أسباب متشعبة ومرتبطة ببعضها البعض أدت إلى ضعف المالية والجباية المحليتين، مما يصعب تحديد الأسباب التي أدت إلى تخطيط الجماعات المحلية



في هذه الوضعية المالية وعجزها بذلك عن تحقيق التنمية المحلية التي تعتبر القاعدة الأساسية في تحقيق التنمية الوطنية.

## 2- حلول المشاكل الجبائية

لا شك أن نجاح الجماعات المحلية في الحصول على أكبر منفعة من استخدام الموارد المالية الذاتية المتاحة يؤدي إلى تدعيم كيان الجماعات المحلية، من حيث أن نجاح هذه الجماعات في أداء دورها في تعبئة المزيد من الموارد المالية الذاتية والتقليل من حجم الإعانات الحكومية المركزية يدفع الساكنة إلى المزيد من المساهمة في تمويل احتياجاتهم إما بالاشتراك الاختياري من جانبهم في تكاليف المشاريع المحلية أو بمزيد من الحرص على تسديد الضرائب والرسوم المحلية المستحقة عليهم دون أدنى محاولة للتهرب أو التهاون في تسديدها، الأمر الذي يساعد على تدعيم كيان الجماعات المحلية.<sup>1</sup>

إن الضرائب والرسوم المحلية تعتبر أهم الموارد الثابتة التي يمكن أن تحصل منها الجماعات المحلية على الجانب الأكبر من احتياجاتها المالية المحلية على أن يكون الفرق بين الضرائب والرسوم المحلية والضرائب والرسوم الوطنية واضحا، ولا يتحقق ذلك عن طريق محلية الوعاء المحلي فقط، بل يجب أن تستقل الجماعات المحلية استقلالها المالي وحريتها المالية، وتصبح سيدها نفسها، ولا يكون للدولة من سلطات على ميزانيتها إلا بالقدر الذي يكون عن طريق الإشراف على تنفيذ تلك الميزانيات ومراقبة مواردها المالية؛ إن منح الاستقلالية المالية الحقيقية للجماعات المحلية والتي من شأنها تحسين المردود المالي للجباية المحلية، تجد ركيزتها من خلال تكريس مبدأ اللامركزية الجبائية التي تسمح لهذه الجماعات بتسيير أموالها، ابتداء من التقدير المحلي للضرائب، ووضع أسس فرض الضريبة، ثم الإجراءات اللازمة لذلك، وتحمل مسؤولية التحصيل المحلي ووضع أنظمة الرقابة المحلية، إلى غاية تغطية نفقاتها داخل إقليمها؛ كما أن دعم نظام المالية المحلية وتطويرها لا يعود بالفائدة على الجماعات المحلية فحسب، وإنما في الوقت نفسه هو دعم للسلطة المركزية في التخطيط والتوجيه والمتابعة وسلطات الجماعات المحلية في تقديم الخدمات بالقدر والنوع المطلوب.

وبالتالي فإن الإصلاح الحقيقي هو المبادرة عاجلا إلى تكريس اللامركزية ما يفسح الطريق لاحقا لتفعيل الإصلاحات الأخرى (المالية والجبائية والتنمية والديمقراطية المحلية) ما يسهم في إضفاء الفعالية في أداء الجماعات المحلية والتمتع بالمسؤولية الكاملة في تسيير شؤونها، على اعتبار أن تكريس اللامركزية في التسيير واتخاذ القرارات ستعطي للمنتخب المحلي دوره كمنتخب مسؤول أمام المنتخبين الذين يحوزون على شرعية وحق الحكم على أدائه.

<sup>1</sup>حبيب بلية، تقييم واقع الجباية الحلية في الجزائر، مجلة القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، العدد3، المجلد الثاني، 2018، ص27.

ومن جهة أخرى، تعد اللامركزية أحد مواطن القوى التي يجب ترقيتها ضمن سياق اقتصاد السوق من خلال دعم فرص المشاركة المجتمعية في تسيير شؤونه، وبالتالي التقدير لحاجيات المجتمع، كما أن اللامركزية تفتح المجال أمام تنشيط وتشجيع الاستثمار المحلي الخاص العمومي، وبالتالي تحقيق الأهداف التي تتعلق بالسياسة العامة للدولة في مجال التشغيل والاستثمار.

وإجمالاً، وقرار الاختلالات التي تعاني منها الجباية، نجد بعض الحلول الجبائية المحلية المقترحة نذكر منها:

❖ تبسيط النظام الضريبي المحلي، وجمع الإيرادات المحلية في قانون جبائي محلي واحد، والعمل على التقليل من عدد الضرائب، وذلك من خلال دمج وجمع الضرائب والرسوم المشابهة في ضريبة واحدة، مما من شأنه أن يبسط عملية تحديد أوعيتها ونسبها ومبالغها، وتسهيل تحصيلها، والتخفيف على المكلفين بها، وبالتالي تحسين مردودية الجباية المحلية؛

❖ الرفع من معدلات التحصيل الضريبي من خلال العمل على مكافحة التهرب والغش الضريبي وذلك بوضع الوسائل الكفيلة بتحديد المداخل والممتلكات الحقيقية، بهدف التعرف على الأوعية الخاضعة للضريبة بسبب الامتناع عن التصريح بها تماماً أو التحايل في تقديم التصريحات الجبائية الخاصة بها، وذلك من خلال تعزيز عمليات الإحصاء والتحقق والمراقبة على مستوى المصالح المعنية بالتحصيل وهي بالأساس مصالح الضرائب، بالتنسيق مع مصالح والأجهزة ذات العلاقة كالبنوك، والصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء، والصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لغير الأجراء، وصندوق التقاعد، والمركز الوطني للسجل التجاري، والمديرية العامة للجمارك، ومديرية التجارة، ومفتشيات أملاك الدولة وغيرها من الضرائب المحلية.

❖ إعادة النظر في الحصة المخصصة للجماعات المحلية في توزيع حاصل الضرائب والرسوم ذات المردودية الكبيرة؛

❖ تخصيص حصة للجماعات المحلية فيما يتعلق بتحديد قيمة (نسبة أو مبلغ الضرائب والرسوم، إعمالاً لمبدأ الاستقلالية المالية للجماعات المحلية.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> لحبيب بلية، المرجع السابق، ص 30.

**المبحث الرابع: مكونات الجباية المحلية**

سنحاول التركيز على حصيلة الجباية (الضرائب والرسوم)، أي الإيرادات الجبائية المحلية المتشكلة من مجموع الضرائب والرسوم المحصلة كليا أو جزئيا لفائدة الجماعات المحلية، حيث سنتطرق في المطلب الأول إلى الإيرادات المحصلة لفائدة البلديات دون سواها، وتناولنا في المطلب الثاني الإيرادات المحصلة لفائدة الجماعات المحلية، أما المطلب الثالث فتناول الإيرادات الجبائية المحصلة لفائدة الجماعات المحلية والدولة.

**المطلب الأول: الإيرادات المحصلة لفائدة البلديات دون سواها**

وهي مجمل الضرائب والرسوم العائدة لصالح البلدية كليا (100%)، وهي كما يلي<sup>1</sup>:

**1- الرسم العقاري :**

يعتبر من أهم الموارد المالية والضريبية للبلدية، وقد تأسس هذا الرسم بموجب المادة 13 من قانون المالية لسنة 1963، ثم تضمنتها المواد من 248 إلى 261-ع من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، وهو رسم مخصص للبلديات فقط، وهناك ثلاثة حالات:2

**1-1- بالنسبة للملكيات المبنية:**

- ❖ 3% بالنسبة للملكيات المبنية السكنية والمحلات التجارية والصناعية.
- ❖ 10% إذا كان العقار ذو طابع سكني غير مشغول بصفة شخصية أو عائلية أو عن طريق الكراء.

**1-2- بالنسبة للملكيات غير المبنية:**

- ❖ 5% على الأراضي المتواجدة في المناطق غير العمرانية؛

بالنسبة للأراضي المتواجدة في مناطق عمرانية:

- ❖ 5% عندما تكون مساحتها أقل أو تساوي 500 متر مربع.
- ❖ 7% عندما تكون مساحتها تفوق 500 متر مربع وتقل أو تساوي 1000 متر مربع.
- ❖ 10% عندما تفوق مساحتها 1000 متر مربع

<sup>1</sup> بن خزانجي أمينة ، قايدى بومدين ،مجلة الابتكار والتنمية الصناعية ، العدد01، المجلد03، 2020، ص22.

<sup>2</sup> أحمد مقدمي، مدى مساهمة جماعات محلية في زيادة حصيلة الجباية المحلية، مجلة شمال اقتصاديات شمال افريقيا، العدد 25، المجلد 17، 2021، ص305.

## 1-3- بالنسبة للأراضي الفلاحية 3% :

وهو يعني كل العقارات مهما كان طابعها سكنية أو تجارية أو صناعية أو فلاحية، مع بعض الإعفاءات.

أما بالنسبة الأساس هذا الرسم (الوعاء) فهو القيمة الإيجارية الجبائية لكل متر مربع من العقار في المساحة الخاضعة للضريبة، سواء كان هذا العقار مبنيا أم غير مبنيا، أما معدلات الرسم العقاري فهي تختلف باختلاف المنطقة التي تصنفها البلدية محل تواجد العقار وباختلاف طابع العقار سكني أو تجاري أو صناعية أو فلاحية.

وقد حدد قانون المالية لسنة 1962 عدد المناطق التي تصنفها البلديات بأربع مناطق 1، 2، 3، 4، وكل منطقة مقسمة إلى ثلاث مناطق فرعية أ، ب، ج.

كما يمكن أن نضيف هنا الغرامة المؤسسة بموجب المادة 76 من قانون المالية التكميلي لسنة 2015 التي تستفيد منها البلديات كليا المفروضة على كل مستفيد عن طريق التنازل عن أراضي ذات الوجهة الصناعية التابعة للأموال الخاصة للدولة والتي بقيت غير مستغلة خلال مدة تفوق 3 سنوات، ابتداء من تاريخ تخصيص قطعة الأرض، وتبلغ هذه الغرامة 3% من القيمة السوقية للقطعة الأرضية.

## 2 - رسم رفع القمامات المنزلية:

تم إنشاء الرسم الخاص بإزالة القمامات المنزلية لصالح البلديات التي تتوفر على مصالح الإزالة هذه القمامات، ويخص هذا الرسم الملكيات المبنية، ويتم تحصيلها ثانويا من الملاك والمنتفعين، وقد تم تأسيسه أول مرة بموجب المادة 54 من قانون المالية لسنة 1981، ثم تضمنته المواد من 263 إلى 266 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، يحدد مبلغ هذا الرسم كما يلي:<sup>1</sup>

- ❖ ما بين 1000 دج و 1500 دج على كل محل باستعمال سكني؛
- ❖ ما بين 3000 دج و 12000 دج على كل محل باستعمال مهني أو تجاري أو حرفي أو ما شابهه؛
- ❖ ما بين 8000 دج و 23000 دج على كل أرض مهياً للتخيم والمقطورات؛
- ❖ ما بين 20000 دج و 130000 دج على كل محل باستعمال صناعي أو تجاري أو حرفي ينتج كمية من النفايات تفوق الأصناف المذكورة أعلاه.

<sup>1</sup> عابد عبد الكريم غريس، المجلة الجزائرية للاقتصاد والادارة، العدد 08، 2016، ص 58.

تحديد الرسوم المطبقة في كل بلدية بقرار من رئيس المجلس الشعبي البلدي، بناء على مداولة المجلس الشعبي البلدي وبعد استطلاع السلطة الوصية.

ونشير هنا إلى أنه كان هناك رسم آخر تحت إطار رسم التطهير إلى جانب رسم رفع القمامات المنزلية، وهو رسم تصريف المياه في المجاري وتم إلغاؤه بموجب قانون المالية لسنة 1994.

### 3 - الرسم على الإقامة:

إن هذا الرسم تم إعادة تأسيسه بموجب المواد من 59 إلى 66 من قانون المالية لسنة 1998، وهو يفرض على الأشخاص غير المقيمين في البلديات والذين ليست لهم إقامة، وهذا مقابل اليوم الواحد للإقامة المؤقتة في الفنادق والمساكن وغيرها.<sup>1</sup>

وبحسب المادة 26 من قانون المالية التكميلي لسنة 2008 المعدلة لأحكام المادة 63 من قانون المالية لسنة 1998، والمعدلة سابقا بالمادة 48 من قانون المالية لسنة 2006، فإن مبلغ هذا الرسم لا يقل عن 50 دج ولا يزيد عن 60 دج على الشخص وعلى اليوم الواحد، على ألا يتجاوز 100 دج عن كل عائلة.

أما بالنسبة للمؤسسات الفندقية المصنفة فتحدد تعريفة هذا الرسم عن كل شخص عن كل يوم إقامة، على النحو التالي:

- ❖ 200 دج بالنسبة للفنادق ذات ثلاثة نجوم؛
- ❖ 400 دج بالنسبة للفنادق ذات أربعة نجوم؛
- ❖ 600 دج بالنسبة للفنادق ذات خمسة نجوم

ويتم تحصيل هذا الرسم عن طريق مؤجر الغرف المفروشة وأصحاب الفنادق وأصحاب المحلات المستعملة لإيواء المعالين بالمياه المعدنية أو السياح المقيمين في البلدية، ويدفع تحت مسؤوليتهم لدى أمين خزينة البلدية.

### 4 - الرسم على رخص العقارات:

إن هذا الرسم أنشأ بموجب المادة 55 من قانون المالية لسنة 2000، ويطبق على رخص البناء، ورخص تقسيم الأراضي، ورخص التهديم، وشهادات المطابقة والتجزئة والعمران، وهو محدد بحسب المادة 25 من قانون المالية التكميلي لسنة 2008 المعدلة بموجب المادة 75 من قانون المالية لسنة 2017، حسب القيمة التجارية للبناء، كما يلي:<sup>2</sup>

<sup>1</sup> أحمد مقدمي، نفس المرجع، ص 305

<sup>2</sup> بن سعيد محمد، المجلة الجزائرية للاقتصاد والادارة، العدد 08، 2016، ص 59.

- ❖ رسم رخص البناء من 3000 دج إلى 75000 دج بالنسبة للبنىات ذات الاستعمال السكني، ومن 75000 دج إلى 250000 دج بالنسبة للبنىات ذات الاستعمال التجاري أو الصناعي؛
- ❖ رسم رخص تقسيم الأراضي من 2000 دج إلى 200000 دج، بالنسبة للبنىات ذات الاستعمال السكني، ومن 6000 دج إلى 30000 دج بالنسبة للبنىات ذات الاستعمال التجاري أو الصناعي؛
- ❖ رسم رخص التهديم 300 دج للمتر مربع؛
- ❖ رسم شهادة المطابقة من 1500 دج إلى 18000 دج بالنسبة للبنىات ذات الاستعمال السكني أو المزدوج، ومن 9000 دج إلى 30000 دج بالنسبة للبنىات ذات الاستعمال التجاري أو الصناعي؛
- ❖ رسم شهادات التجزئة والعمران 2000 دج؛ - رسم خاص بالرخص المنشأة بموجب القانون رقم 08-15، المؤرخ في 20 جويلية 2008 الذي يحدد قواعد مطابقة البنىات وإتمام إنجازها، يحدد حسب طبيعة استعمال البناية وقيمتها التجارية، كما يلي:
  - بناية ذات استعمال سكني: من 1875 دج إلى 50000 دج؛
  - بناية ذات استعمال سكني مزدوج، وتجاري وخدماتي: من 2000 دج إلى 60000 دج؛
  - بناية ذات استعمال حرفي وفلاحي : من 1875 دج إلى 50000 دج؛
  - بناية ذات استعمال صناعي : من 50000 دج إلى 150000 دج
- ❖ رسم شهادة المطابقة المنشأة بموجب القانون رقم 08 - 15 المؤرخ في 20 جويلية 2008، المذكور سابقا، يتراوح من 1000 دج إلى 12000 دج بالنسبة للبنىات ذات الاستعمال السكني أو المزدوج، ومن بين 6000 دج إلى 20000 دج بالنسبة للبنىات ذات الاستعمال التجاري أو الصناعي. يسدد هذا الرسم عبر قسيمة لدى قابض البلدية.

#### 5 - الرسم على الإعلانات والصفائح المهنية:<sup>1</sup>

إن هذا الرسم أنشأ بموجب المادة 56 من قانون المالية لسنة 2000، وهو يطبق على الإعلانات على الورق العادي مطبوعة أو مخطوطة باليد والإعلانات على الورق المحمي أو المجهز والإعلانات المدهونة والإعلانات المضاءة والصفائح المهنية وهو محدد كما يلي:

<sup>1</sup> ابن خزناني أمينة، قايدي بومدين، نفس المرجع، ص25.

- ❖ من 20 دج إلى 30 دج للورق العادي؛
- ❖ من 40 دج إلى 80 دج للورق المحمي؛
- ❖ من 100 دج إلى 150 دج للإعلانات المدهونة؛
- ❖ 200 دج للإعلانات المضاءة؛
- ❖ من 500 دج إلى 750 دج للصفائح المهنية. ويختلف هذا الرسم باختلاف حجم الإعلان.

#### 6 - الرسم على الحفلات والأفراح:

يعتبر هذا الرسم قديم النشأة، تأسس بموجب المادة 105 من قانون المالية لسنة 1966، وقد أنشئ هذا الرسم لصالح البلديات التي تقام على إقليمها حفلات وأفراح ذات طابع عائلي ويدفع المبلغ الواجب نقدا، وتم تعديل هذه المادة بموجب المادة 36 من قانون المالية لسنة 2001 حيث حدد مبلغ هذا الرسم كما يلي:

- ❖ من 500 دج إلى 800 دج عن كل يوم بالنسبة للحفلات التي لا تتجاوز الساعة السابعة مساء؛
- ❖ من 1000 دج إلى 1500 دج بالنسبة للحفلات التي تستمر بعد السابعة مساء.

تحدد مبالغ التعريفات بموجب قرار رئيس البلدية بعد مداولة المجلس الشعبي البلدي وبعد موافقة السلطة الوصية<sup>1</sup>.

#### المطلب الثاني: الإيرادات المحصلة لفائدة الجماعات المحلية

هي تلك الرسوم والضرائب التي توزع نواتجها بين أحد مكونات الجماعات المحلية من بلدية وولاية وصندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية (عوض الصندوق المشترك للجماعات المحلية)، وخزينة الدولة وهي تتمثل في رسم واحد وهو<sup>2</sup>:

#### ❖ الرسم على النشاط المهني:

أنشئ هذا الرسم بموجب المادة 21 من قانون المالية لسنة 1996، وهذا تعويضا على الرسم النشاط التجاري والصناعي (TAIC) والرسم على النشاط غير التجاري (TANC)، وهو متضمن في

<sup>1</sup> أحمد مقدمي ، نفس المرجع السابق ، ص306.

<sup>2</sup> لحبيب بلية ، نفس المرجع، ص11.

أحكام المواد من 217 إلى 231 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، ويخضع لهذا الرسم كل شخص طبيعي أو معنوي يمارس نشاطاً مهنية داخل الجزائر، سواء كان هذا النشاط تجارياً أو صناعياً أو حرفياً أو غير ذلك، كما يخضع لهذا الرسم رقم الأعمال المحقق من ممارسة نشاط تخضع أرباحه للضريبة على الدخل الإجمالي أو الضريبة على أرباح الشركات.

تبلغ نسبة هذا الرسم 1% بالنسبة لنشاطات الإنتاج، و 2% من الإيرادات الإجمالية للمحلات المهنية، و 3% من رقم أعمال عمليات نقل المحروقات عبر الأنابيب، ويوزع مدخوله كما هو موضح في الجدول التالي:

الجدول 01 : جدول يوضح توزيع الرسم على النشاط المهني .

التعيين	الولاية	البلدية	صندوق الضمان	المجموع
النشاطات الانتاجية	0.29%	0.66%	0.05%	1%
الإيرادات الجبائية للمحلات المهنية	0.59%	1.3%	0.11%	2%
عمليات النقل المحروقات عبر الأنابيب	0.88%	0.19%	0.66%	3%

المرجع: تقييم واقع الجباية الحلية في الجزائر، مجلة القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، العدد 3، المجلد الثاني، 2018، ص 27.

### المطلب الثالث: الإيرادات المحصلة لفائدة الجماعات المحلية والدولة

يقصد بها مجمل الضرائب والرسوم الموزعة بين الدولة والجماعات المحلية بنسب محددة قانوناً،

ونذكر هنا <sup>1</sup>:

#### 1- الرسم على القيمة المضافة:

يطبق هذا الرسم على القيمة المضافة المتمثلة في الفرق بين النواتج النهائية والاستهلاكات الوسيطة أي بمعنى الفرق بين المحاصيل والتكاليف ويقع عبء الرسم على القيمة المضافة على المستهلك النهائي، أما المؤسسة فهي تلعب دور الوسيط بين مصلحة الضرائب والمكلفين بالضريبة،

<sup>1</sup> عابد عبدالكريم غريس، المرجع سبق ذكره، ص 59.



وقد حل الرسم على القيمة المضافة محل الرسم الوحيد الإجمالي على تأدية الخدمات (TUGPS) والرسم الوحيد الإجمالي على الإنتاج (TUGP)، وقد أنشئ بموجب المادة 65 قانون المالية لسنة 1991، أما بالنسبة لمعدلات الرسم على القيمة المضافة وقد مرت بعدة تعديلات أي منذ سنة 1991، طبق هذا الرسم بأربعة معدلات في البداية ثم حُقق إلى التسببتين ابتداء من قانون المالية لسنة 2001 وهما: 7% و 17%، ثم 9% و 19% في قانون المالية لسنة 2017 (المادتين 26 و 27)، ويتم توزيع محصلة هذا الرسم حسب المادة 37 من قانون المالية لسنة 2017 كما يلي:

### 1-1- بالنسبة للعمليات داخل الجزائر:

❖ 75% لصالح الدولة؛

❖ 10% لصالح البلدية؛

❖ 15% لصالح صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية.

بالنسبة للعمليات المنجزة من قبل المؤسسات التابعة لاختصاص مديرية المؤسسات الكبرى، تدفع حصة البلديات إلى صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية.

### 1-2- بالنسبة لعمليات الاستيراد :

❖ 85% لصالح الدولة؛

❖ 15% بالنسبة لصندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية.

توزع الحصة المخصصة لصندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية بين الجماعات الإقليمية حسب ضوابط ومعايير التوزيع المحددة عن طريق التنظيم.

بالنسبة للعمليات التي تتجزأ المكاتب الجمركية الحدودية البرية، تخصص الحصة العائدة للصندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية مباشرة للبلديات التي يقع فيها المكتب.

### 2 - الضريبة على الأملاك (ضريبة الثروة):

هي ضريبة مباشرة أسست بموجب المادة 31 من قانون المالية لسنة 1993، وهي تفرض على الأثرياء أصحاب الأملاك التي تتجاوز أملاكهم نصيبا معيناً، ويخضع لها الأشخاص الطبيعيون الذين يوجد مقرهم الجبائي بالجزائر، بالنسبة لأملاكهم الموجودة بالجزائر أو خارجها، والأشخاص الطبيعيون الذين ليس لهم مقر جبائي بالجزائر، بالنسبة لأملاكهم الموجودة بالجزائر، وهي تشمل الأملاك العقارية المبنية وغير المبنية والأملاك المنقولة مثلاً لسيارات، الدرجات النارية، السفن، اليخوت وسفن النزهة،

طائرات النزهة، خيول السباق، التحف واللوحات الفنية. وهي متضمنة في المواد من 274 إلى 281 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

وتحسب الضريبة على الأملاك باقتطاع نسب معينة من القيمة المثبتة من الأملاك وهذا لتطبيق طريقة تصاعدية بحسب الشرائح، إذ تتراوح ما بين 0.5 % على الأملاك البالغ 100.000.000 دج فما فوق إلى غاية 1.75 % بالنسبة للأملاك التي تفوق 450.000.000 دج.

يتم توزيع محصلة الضريبة على الأملاك كما يلي:

- ❖ 60% لصالح الدولة؛
- ❖ 20% لصالح البلدية؛
- ❖ 20% لصالح الصندوق الوطني للسكن.

### 3 - قسيمة السيارات:

أنشئت بموجب المادة 46 من قانون المالية لسنة 1997، ثم تضمنت المواد 297 - 309 من قانون الطابع. يتحمل هذه الضريبة كل شخص طبيعي أو معنوي يملك سيارة أو حافلة خاضعة للضريبة على المستوى الوطني، حيث يتم دفع قيمتها سنوية.<sup>1</sup>

وقد حددت قيمة القسيمة كما يلي:

❖ من 3000 دج إلى 18000 دج، بالنسبة للسيارات النفعية (بما فيها

الشاحنات)، وسيارات نقل المسافرين والحافلات حسب سن المركبة وحمولتها

من 500 دج إلى 10000 دج، بالنسبة للسيارات السياحية أو المهياة كسيارات نفعية،

حسب سن المركبة وقوتها. وتتوزع حصيلة هذه الضريبة كما يلي:

- 20% للصندوق الوطني للطرق والطرق السريعة؛
- 30% لصالح صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية؛
- 50% لميزانية الدولة.

### 4- الرسم الصحي على اللحوم:

تأسس هذا الرسم بموجب المادة 110 من قانون المالية لسنة 1970 تحت مسمى الرسم على الذبح وهو متضمن في المواد 446 - 488 من قانون الضرائب غير المباشرة، فهو ضريبة غير

<sup>1</sup> لحبيب بلية ، نفس المرجع، ص16، 15.

مباشرة تفرض على عمليات الذبح التي تتم على مستوى البلدية ويفرض على كل 1 كغ على اللحم للحيوانات المذبوحة، ويدفع هذا الرسم وقت الذبح ويحصل من قبل الموظفين والبلديين بواسطة وصلات أو تذاكر تحت مراقبة أعوان إدارة الضرائب وعندما يتعلق الأمر باللحوم المستوردة فإن التحصيل يتم من قبل مصالح الجمارك، وقد عرف هذا الرسم عدة تعديلات حتى أستقر في الأخير على 10 دج لكل 01 كغ وهذا بموجب قانون المالية لسنة 1997، وهو يوزع كما يلي:

❖ 8, 5 دج للكغ لصالح البلديات؛

❖ 1,5 دج الملف لصالح صندوق حماية الصحة الحيوانية تحت حساب تخصيص خاص 070-302. يدفع هذا الرسم (8.5 دج) إلى الصندوق المشترك للجماعات المحلية عندما يتم تحصيلها في مؤسسات التبريد أو التخزين التي تملكها البلدية والتي تتواجد على ترابها، وعندما يتم تحصيلها من طرف أعوان الجمارك.

#### 5- الضريبة الجزافية الوحيدة:

أنشئت هذه الضريبة بموجب المادة 02 من قانون المالية لسنة 2007، وقد حلت محل النظام الجزافي للدخل وعوضت الضريبة على الدخل الإجمالي والرسم على القيمة المضافة والرسم على النشاط المهني كما أنها متضمنة في المواد من 282 مكرر إلى 286 مكرر من قانون الضرائب المباشرة والرسم المماثلة، ويخضع لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة الأشخاص الطبيعيين والمعنويين والشركات والتعاونيات التي تمارس نشاطا صناعية أو تجاريا أو حرفية أو مهنة غير تجارية الذين لا يتجاوز رقم أعمالهم السنوي 30.000.00 دج (30 مليون دينار جزائري).<sup>1</sup>

وتبلغ معدلاتها كما يلي:

❖ 05% بالنسبة لأنشطة الإنتاج وبيع السلع؛

❖ 12% بالنسبة لأنشطة الأخرى.

ويتم توزيع حاصلها كما يلي:

- 49% للدولة؛
- 40.25% للبلدية؛
- 05% للولاية؛
- 05% لصندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية؛

<sup>1</sup> بن خرناجي أمينة، قايدي بومدين، مرجع سابق، ص 24.

- 0.5% غرفة التجارة والصناعة؛
- 0.01% الغرفة الوطنية للصناعة التقليدية.
- 0.24% غرف الصناعة التقليدية والمهن.

#### 6- الرسم على الأطر المطاطية الجديدة:

أنشئ هذا الرسم بموجب المادة 60 من قانون المالية لسنة 2006، وعدل بموجب المادة 46 من قانون المالية التكميلي لسنة 2008 وقانون المالية لسنة 2013، والمادة 112 لقانون المالية لسنة 2017، وهو يطبق على عمليات اقتناء الأطر المطاطية الجديدة للسيارات، وقد حدد مبلغه ب: <sup>1</sup>

- ❖ 450 دج لإطار السيارات الثقيلة؛
- ❖ 450 دج لإطار السيارات الخفيفة.

ويتم توزيع حاصله كما يلي:

- 35% لصالح البلديات؛
- 35% لصالح ميزانية الدولة؛
- 30% لصالح الصندوق الخاص بالتضامن الوطني

يدفع ناتج هذا الرسم المقتطع من طرف مصالح الجمارك، ولم يدفع لصالح البلديات، بصفة انتقالية إلى صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية الذي يتولى توزيعها على البلديات المعنية.

#### 7- الرسم على زيوت وشحوم السيارات:

أنشئ هذا الرسم بموجب المادة 61 من قانون المالية لسنة 2006، وعدل بموجب المادة 46 من قانون المالية التكميلي لسنة 2008 وقانون المالية لسنة 2013، وهو يطبق على زيوت المحركات وشحوم السيارات، وهو محدد ب 12500 دج لكل طن. ويتم توزيع حاصله كما يلي:

- ❖ 50 % للبلديات بالنسبة للزيوت والشحوم وتحضير الشحوم المصنوعة داخل التراب الوطني، ولفائدة صندوق الضمان والتضامن للجماعات المحلية بالنسبة للزيوت والشحوم وتحضير الشحوم المستوردة؛
- ❖ 50% للصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث.

<sup>1</sup> بن سعيد محمد ، نفس المرجع، ص58.

**8- الرسم التحفيزي على عدم التخزين:**

أنشئ هذا الرسم بموجب المادة 203 من قانون المالية لسنة 2002، المعدلة بموجب المادة 46 قانون المالية التكميلي لسنة 2008، وقد حدد مبلغه بـ 10500 دج لكل طن مخزون من النفايات الصناعية الخاصة والخطرة. ويتم توزيع حاصله كما يلي:

❖ 25% للبلديات؛

❖ 75% للصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث.

**9- الرسم التحفيزي على النفايات الطبية:<sup>1</sup>**

أنشئ هذا الرسم بموجب المادة 204 من قانون المالية لسنة 2002، المعدلة بموجب المادة 49 من قانون المالية التكميلي لسنة 2008، وهو يتعلق بالنفايات المرتبطة بأنشطة العلاج في المستشفيات والعيادات الطبية، وحدد مبلغه بـ: 24000 دج للطن. ويتم توزيع حاصله كما يلي:

❖ 25% للبلديات؛

❖ 75% للصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث

**10 - الرسم التكميلي على التلوث البيئي ذو المصدر الصناعي:**

أنشئ هذا الرسم بموجب المادة 205 من قانون المالية لسنة 2008، المعدلة بموجب المادة 46 من قانون المالية التكميلي لسنة 2008، وهو المتعلق بالتلوث الناجم عن نشاط المنشآت الصناعية، ويتراوح ما بين 2000 دج و 120.000 دج، حسب صنف المنشأة وطبيعة نشاطاتها. ويتم توزيع حاصله كما يلي:

❖ 25% لصالح البلديات.

❖ 75% لصالح صندوق البيئة وإزالة التلوث.

**11- الرسم التكميلي على المياه المستعملة ذات المصدر الصناعي:**

أنشئ هذا الرسم بموجب المادة 94 من قانون المالية لسنة 2003، والمعدلة بموجب المادة 46 من قانون المالية التكميلي لسنة 2008، وهو متعلق بحجم المياه المنتجة وعبء التلوث الناجم عن نشاط المنشآت الصناعية، ويتراوح ما بين 2000 دج و 120.000 دج حسب صنف المنشآت وطبيعة نشاطاتها.

<sup>1</sup> لحبيب بلية ، نفس المرجع، ص20،19.

ويتم توزيع حاصله كما يلي:

❖ 50% للبلديات؛

❖ 50% للصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث.

## 12- الرسم على تعبئة الدفع المسبق:

أنشئ هذا الرسم بموجب المادة 32 من قانون المالية لسنة 2009، ولم يكن يعني الجماعات المحلية. غير أنه بموجب المادة 76 من قانون المالية لسنة 2017 تم تعديل هذا الرسم المستحق شهرية على متعاملي الهاتف النقال، والمطبق على مبلغ إعادة التعبئة خلال الشهر، حيث أصبح معدله 7% بدلا من 5%.

يدفع هذا الرسم من قبل متعاملي الهاتف النقال إلى قابض الضرائب المختص إقليميا خلال 20 يوما الأولى من الشهر الموالي. يوزع حاصل 2% من الرسم على مبلغ إعادة التعبئة كما يلي:

❖ 35% لصالح البلديات؛

❖ 35% لصالح ميزانية الدولة؛

❖ 30% لصالح الصندوق الوطني الخاص بالتضامن والضمان للجماعات المحلي

**خلاصة الفصل:**

ان الجبابة المحلية أحد العوامل التي يجب ترقيتها من أجل تزويد الجماعات المحلية بالوسائل المالية التي تسمح لها بتحقيق أهدافها وتؤدي في تكاملها إلى تحقيق تنمية محلية متوازنة ومتكاملة ومستمرة فهي تدعم فرص مشاركة المجتمع مع تسيير شؤونه، وتسمح بالتقدير الحقيقي لاحتياجاته المتعددة والواجب تليتها من خلال الجماعة المحلية المسؤولة، في تعبئة الموارد المالية الجبابة المحلية.

**الفصل الثاني: دور الجباية المحلية في تمويل ميزانية  
الجماعات المحلية (دراسة حالة ولاية برج بوعرييج)  
خلال الفترة (2018-2021)**



## تمهيد:

سنقوم في هذا الفصل التطبيقي بدراسة ميدانية لدور الجباية المحلية في تمويل ميزانية ولاية برج بوعرييج<sup>1</sup>، باعتبارها أحد الجماعات المحلية الإقليمية.

حيث سنتطرق إلى تقديم ولاية برج بوعرييج محل الدراسة، ثم نقوم بتحليل ميزانية ولاية برج بوعرييج خلال الفترة 2018-2021 وتطور مواردها الجبائية والإيرادات العامة، ودراسة مساهمة الرسم على النشاط المهني والضريبة الجزافية الوحيدة في تكوين الموارد المالية للولاية لنفس الفترة وعليه تم تقسيم الفصل إلى مبحثين:

1- تقديم ولاية برج بوعرييج وميزانيتها المالية.

2- دور الرسم على النشاط المهني والضريبة الجزافية الوحيدة في تمويل ميزانية ولاية برج بوعرييج خلال الفترة 2018-2021

## المبحث الأول: تقديم ولاية برج بوعرييج وميزانيتها المالية.

سنقوم في هذا المبحث بالتعرف على نشأة ولاية برج بوعرييج، ثم شرح أهم مهامها وهيئاتها الإدارية مع تقديم شرح وجيز لهيكلها التنظيمي مع التركيز على مكتب الميزانية. وبعدها التطرق إلى عرض مكونات ميزانية الولاية.<sup>1</sup>

### المطلب الأول: نشأة ومهام ولاية برج بوعرييج.

أولاً: تعريف ونشأة الولاية.

#### 1-تعريف الولاية:

هي تلك الوحدة الإدارية القائمة بذاتها والتي تجسد مبدأ ذا مركزية الدولة وكذا سيادتها على أقاليمها وهذا بحكم ازدواجية التسيير وفق ديموقراطية تشاركية وهي همزة وصل بين البلديات لذلك فهي الوسيلة الفعالة لتحقيق التنسيق والتوافق بين مختلف وظائف واختصاصات الهيئات الإدارية العمومية.

#### 2-نشأة ولاية برج بوعرييج:

الجزائرية أول من حكمها كان ديدين الاول وبعد حروب طويلة تولاهما بدرو الاول الذي اسقطه ديدين ماسنيسا الثاني وقد وسع إمبراطورته حتى شملت كل الشرق الجزائري لعل الصراع كان قد

<sup>1</sup> مقابلة مع السيد بن فضيلة فريد رئيس مكتب ميزانية الولاية يوم 25 ماي 2022 على الساعة 14:00.

محتوم على هذه الولاية فقد تولاهما بدرو زيد الثاني الذي بقيت سلالته تحكمها إلى غاية دخول المستعمر الفرنسي ويعتبر الامير محي الدين وابنه عبد القادر أحد احفاده الذين انتقلوا إلى غرب الجزائر بعد انشقاقات حدثت في الاسرة الحاكمة.

أصبحت ولاية بعد التقسيم الإداري لسنة 1984، تتربع الولاية على مساحة إجمالية قدرها 4.115 كلم<sup>2</sup> مقسمة إداريا إلى 10 دوائر و34 بلدية، ويعتبر موقعها الاستراتيجي على الطريق الوطني رقم 05 الذي يعتبر رابطا بين الوسط و الشرق الجزائري.

### ثانيا: مهام ولاية برج بوعرييج.

تعرف الولاية أنها تلك الوحدة الإدارية القائمة بذاتها والتي تجسد مبدأ ذا مركزية الدولة وكذا سيادتها على أقاليمها وهذا بحكم ازدواجية التسيير وفق ديموقراطية تشاركية وهي همزة وصل بين البلديات لذلك فهي الوسيلة الفعالة لتحقيق التنسيق والتوافق بين مختلف وظائف واختصاصات الهيئات الإدارية العمومية.

ومن أجل تحقيق ذلك توكل للولاية عدة مهام وهي:

- ❖ إتمام تنفيذ قرارات المجلس الشعبي الولائي.
- ❖ إعداد وتنفيذ مخطط تنظيم عمل الإسعافات في الولاية وضبطها.
- ❖ المصادقة على مخططات التنمية للولاية لجميع النشاطات الاقتصادية الثقافية الاجتماعية.
- ❖ متابعة قرارات الحكومة المتعلقة بالجماعات المحلية.

وتقوم بها الهيئات الإدارية للولاية والمتمثلة في:

### 1-1- الوالي:

يعتبر أعلى هيئة إدارية على مستوى الولاية، يتم تعيينه من قبل رئيس الجمهورية، ويطلع على مجموعة مهام باعتباره ممثلا للدولة على مستوى إقليم الولاية، وهو يقيم على تراب عاصمة الولاية وجوبا، تتلخص مهامه في:

- ❖ تنفيذ القرارات المنبثقة عن مداورات المجلس الشعبي الولائي.
- ❖ إدارة حقوق وممتلكات الولاية.
- ❖ تمثيل الولاية قضائيا، عدا الحالات التي تكون الدولة طرفا بها.
- ❖ السهر على تنفيذ القوانين والتنظيمات.
- ❖ المحافظة على الأمن والنظام العام للولاية.

## 2-1- المجلس الشعبي الولائي:

هو هيئة مداورة في الولاية، تكون منتخبة من طرف سكان الولاية لمدة 5 سنوات، أسس سنة 1974 بمقتضى المرسوم الوزاري رقم 99/09.


يتشكل من المرشحين المختارين، ويقدر عددهم ب 35 إلى 55 حسب التعداد السكاني للولاية، يسير المجلس من طرف رئيسه المنتخب بالغالبية المطلقة من المرشحين إذ يعد المجلس نظامه الداخلي ويصادق عليه عن طريق الاقتراع العام المباشر والسري. يعالج المجلس الشعبي الولائي مهام أعمال التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وتهيئة إقليم الولاية.

تتخذ مداورات المجلس بحكم القانون فور قيام الوالي بنشرها وتبلغها إلى المعنيين في أجل لا يتعدى 15 يوم.

## المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لولاية برج بوعرييج.

**أولا: تقديم الهيكل التنظيمي لولاية برج بوعرييج.**

الهيكل التنظيمي عبارة عن تركيبة تنظم مختلف أجزاء الولاية من مصالح ومكاتب وفروع يهدف إلى تحديد مهامها، والعلاقة الموجودة فيما بينهما وهو ممثل كالتالي :



**المصدر: مكتب ميزانية الولاية 2022 .**

يعتبر الوالي أعلى هيئة إدارية على مستوى الولاية، ويتفرع من 5 إدارات رئيسية وهم كالتالي:

- ❖ مديرية الإدارة المحلية.
- ❖ مديرية التنظيم والشؤون العامة.

❖ المفتشية العامة.

❖ الديوان.

❖ الأمانة العامة.

وتضم مديرية الإدارة المحلية مصلحة المستخدمين ومصلحة التنشيط المحلي ومصلحة الميزانيات والممتلكات، هذه الأخيرة بدورها تضم مكتب الأجور ومكتب ميزانية الولاية.

**ثانيا: تقديم مكتب ميزانية الولاية.**

يقوم مكتب ميزانية الولاية بإعداد الميزانيات وكل الوثائق المحاسبية اللازمة بتنسيق مع باقي المصالح والمكاتب الأخرى كمكتب الصفقات العمومية ومكتب الأملاك والمستخدمين.

❖ مهام مكتب ميزانية الولاية:

- تحضير الميزانية السنوية الخاصة بميزانية الولاية.
- دراسة ومتابعة أجور الموظفين الدائمين والأعوان المتعاقدين على مستوى الولاية.
- متابعة ومراقبة الميزانية الخاصة بالولاية ومؤسستها العمومية.

**المطلب الثالث: أقسام ميزانية ولاية برج بوعرييج.**

تشتمل ميزانية الولاية على قسمين متوازنين في الإيرادات والنفقات وهما قسم التسيير وقسم التجهيز أو الاستثمار، وينقسم كل قسم إلى إيرادات ونفقات متوازنة وجوبا.

**أولا: قسم التسيير:**

يقصد به المبالغ المخصصة لدفع المرتبات، أجور الموظفين والمستخدمين واقتناء لوازم التسيير وتسديد الديون وتقديم المساعدات الاجتماعية.

**1-نفقات قسم التسيير:**

وهي تلك النفقات التي تخصص لتسيير المصالح التابعة للجماعات المحلية وتنقسم إلى نفقات إجبارية، نفقات ضرورية، نفقات اختيارية.

ويشمل هذا القسم على المصالح المبينة أدناه والموزعة على خمس مجموعات مقسمة إلى أبواب

كما يلي:

الجدول رقم (02) : مصالح قسم التسيير لولاية برج بوعرييج 2022 :

المجموعة	البيان	الباب	البيان
90	المصالح غير المباشرة	900	المصالح المالية
		901	أجور وأعباء المستخدمين الدائمين
		902	وسائل الإدارة العامة
		903	مجموعة العقارات والمنقولات (غير المنتجة للمداخيل)
		904	طرق الولاية
91	المصالح الإدارية	910	المصالح الإدارية العمومية
		911	تسيير ملك الحرس البلدي
		912	المساهمة في أعباء التعليم
		913	المصالح الاجتماعية المدرسية
		914	الشباب والرياضة والثقافة
92	المصالح الاجتماعية	920	المساعدة الاجتماعية المباشرة
		921	النظافة العمومية الاجتماعية
93	المصالح الاقتصادية	931	الأموال الخاصة بالولاية (المنتجة للمداخيل)
94	مصالح الجباية	940	ناتج الجباية
		941	ممنوحات صندوق التضامن للولايات

المصدر: الوثائق الإدارية للولاية

ثانيا : قسم التجهيز و الإستثمار.

يراد به المبالغ المالية المخصصة لتجهيز المصالح بالوسائل المادية، وإنجاز المشاريع المختلفة وتمويل قسم التجهيز والاستثمار، يجب أن يكون ذاتيا وإجباريا حيث أنه يتم اقتطاع مبلغ مالي من مداخيل قسم التسيير وتخصيصه لتغطية نفقات التجهيز والاستثمار ويجب أن تكون الإيرادات متساوية للنفقات.

## 1- نفقات قسم التجهيز والاستثمار:

هناك نفقات حسب طبيعتها ونفقات حسب وظيفتها، فالنفقات حسب طبيعتها تلك التي تؤدي إلى زيادة الأملاك للجماعات المحلية المباشرة، أو تلك المتعلقة بالإعانات الممنوحة إلى الجمعيات والهيئات، وكذلك تسديد قروض الجماعات المحلية، أما بالنسبة للنفقات حسب وظيفتها فهي تلك الخاصة ببرامج التجهيز التي تصبح ملك للجماعات المحلية كالبرامج التي تنجزها لحساب الغير كالجمعيات والمؤسسات العمومية، اقتناء العقارات والعتاد والمعدات، الأشغال الجديدة والتصليلات الكبرى.

## 2- إيرادات قسم التجهيز والاستثمار:

يقتطع من إيرادات التسيير مبلغ يخصص لتغطية نفقات قسم التجهيز والاستثمار وفقا للشروط التي يحددها التنظيم. يشمل قسم التجهيز والاستثمار على ثلاث مجموعات وبدورها تنقسم إلى أبواب وهي كالتالي:

### الجدول رقم (03) : أبواب قسم التسيير والاستثمار لولاية برج بوعرييج 2022 :

المجموعة	البيان	الباب	البيان
95	برامج الولاية	950	البنيات والتجهيزات الإدارية
		951	الطرق
		952	الشبكات المختلفة
		953	التجهيزات المدرسية والرياضية
		954	والثقافية
		955	التجهيزات الصحية والاجتماعية
		956	التوزيع _ النقل _ المواصلات
		957	التعمير والإسكان
		958	التجهيز الصناعي والحرفي والسياحي
		958	المصالح الصناعية والتجارية
96	برامج لحساب الغير	960	برامج للمؤسسات العمومية الولاية
		961	برامج للوحدات الاقتصادية الولاية
		969	برامج لأطراف أخرى

العمليات الخارجية	970	العمليات الخارجية عن البرامج	97
العمليات العقارية والمنقولة الخارجة	971		
حركة المديونية والدائنية	979		
عمليات أخرى			

المصدر : الوثائق الإدارية لولاية برج بوعرييج 2022.

المبحث الثاني: دور الرسم على النشاط المهني والضريبة الجزافية الوحيدة في تمويل ميزانية ولاية برج بوعرييج خلال الفترة من 2018-2021.

سنقوم في هذا المبحث بدراسة تطور حصيلة الرسم على النشاط المهني والضريبة الوحيدة الجزافية في ميزانية ولاية برج بوعرييج خلال الفترة 2018-2021 ومساهمتهما في الإيرادات العامة لها، لأن هاتين الضريبتين هي المورد الجبائي المباشر الوحيد للولاية حسب التشريع الضريبي الوطني<sup>1</sup>.

المطلب الأول: تطور حصيلة الرسم على النشاط المهني والضريبة الجزافية الوحيدة والإيرادات العامة لولاية برج بوعرييج خلال الفترة 2018-2021.

من بين أهم الإيرادات الجبائية التي تعتمد عليها ولاية برج بوعرييج في تمويل ميزانيتها العامة هي الرسم على النشاط المهني والضريبة الجزافية الوحيدة ، وعليه سندرس مدى تأثير هاذين العاملين على الإيرادات العامة للولاية

الجدول رقم (04) : حصيلة الرسم على النشاط المهني والضريبة الجزافية الوحيدة والإيرادات العامة لولاية برج بوعرييج خلال الفترة 2018-2021.

الوحدة : مليون دج


البيان	السنة	2018	2019	2020	2021
الرسم على النشاط المهني		732,57	1217,18	455,02	770,14
الضريبة الجزافية الوحيدة		26,26	26,52	18,06	26,87
الإيرادات العامة		1181,75	965,51	1074,58	841,80

المصدر : من اعداد الطالبين بالاعتماد على الملاحق من 1 الى 9

<sup>1</sup> مقابلة مع رئيس مكتب المديرية الفرعية للتحويل يوم 26 ماي 2022 على الساعة 11:00.



الشكل رقم (2) : تمثيل حصيلة الرسم على النشاط المهني والضريبة الجزافية الوحيدة والايادات العامة لولاية برج بوعرييج للفترة 2018-2021.



المصدر: من اعداد الطالبين بالاعتماد على الجدول رقم (04)

من خلال الأرقام المسجلة في الجدول رقم(04) والموضحة في الشكل رقم (2) نلاحظ أن هناك تذبذب نسبي في التحصيل الجبائي أثناء فترة الدراسة، وهذا ناتج عن انخفاض في الوعاء الضريبي وسوء في المناخ الاقتصادي في الولاية

حيث يظهر نمو تصاعدي للضريبة على النشاط المهني، حيث ارتفعت من 732,57 مليون دج سنة 2018 الى 770,14 سنة 2021 ب 37,57 مليون دج ، وهذا راجع الى بعض التعديلات التي مست قوانين المالية مثل تعديل قانون المالية التكميلي لسنة 2021 استثنى بعض النشاطات من النظام الجزافي واخضاعها اجباريا لنظام الربح الحقيقي ومن بينها المهن الحرة.

اما فيما يخص الضريبة الجزافية عرفت استقرار سنة 2018 قدر ب 26,26 مليون دج وفي سنة 2019 قدر ب 26,52 مليون دج، ثم عرفت انخفاض سنة 2020 في حدود 18 مليون دج، وذلك نتيجة تحويل بعض النشاطات للنظام الحقيقي كما ذكرنا سابقا.

كما نلاحظ أن هناك انخفاض في حصيلة الايرادات خلال فترة الدراسة حيث انخفضت هذه الاخيرة بنسبة 10,07% سنة 2019 مقارنة بسنة 2018 ، وذلك راجع الى تأثر اقتصاد الدولة ان ذلك بعوامل مختلفة التي أهمها جائحة كورونا التي أثرت على اقتصاد الدولة طوال فترة الدراسة ، ثم

انخفضت مرة أخرى بحوالي 12,14% من سنة 2021 مقارنة بسنة 2020، حيث قدرت ب 841,80 مليون دج.

المطلب الثاني: مساهمة الرسم على النشاط المهني والضريبة الجزافية الوحيدة في الإيرادات العامة

لولاية برج بوعرييج خلال الفترة 2018 - 2021.

1- نسبة مساهمة الرسم على النشاط المهني في الإيرادات العامة لميزانية ولاية برج بوعرييج خلال الفترة 2018-2021.

فيما يلي سندرس مدى مساهمة النشاط المهني في الإيرادات العامة لميزانية ولاية برج بوعرييج

الجدول رقم (05): مساهمة الرسم على النشاط المهني في الإيرادات العامة لميزانية ولاية برج بوعرييج للفترة 2018-2021.

الوحدة: مليون دج


2021	2020	2019	2018	البيان / السنة
770,14	455,02	1217,18	732,57	الرسم على النشاط المهني
841,80	1074,58	965,51	1181,75	الإيرادات العامة
%91,48	%42,34	%126,06	%61,99	النسبة

المصدر : من إعداد الطالبين بالاعتماد على الملاحق من 1 الى 9

يعتبر الرسم على النشاط المهني كما قلنا سابقا أحد الأطراف المهمة في الارادات الجبائية التي تساهم في تمويل ميزانية الولاية وعليه سنرى مدى مساهمت tap في الارادات العامة لولاية برج بوعرييج خلال فترة الدراسة

الشكل رقم(03): تمثيل مساهمة الرسم على النشاط المهني في الإيرادات العامة لميزانية ولاية برج

بوعرييج للفترة 2018-2021.



### المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على الجدول رقم(05)

نلاحظ من خلال النسب المسجلة في الجدول رقم (05) والموضحة في الشكل رقم (03)، أن نسب الرسم على النشاط المهني خلال فترة الدراسة في ارتفاع مستمر، فبعدما كانت تمثل 61,99% من مجموع الإيرادات العامة لسنة 2018 ارتفعت إلى 126,06% سنة 2019 (بسبب زيادة كمية المشاريع الاستثمارية المحلية)، مع انخفاض مبلغ الإيرادات العامة انخفض إلى 965,51 مليون دج) بسبب الحراك الشعبي وبداية وباء كوفيد في نهاية سنة 2019)، مقابل ارتفاع الرسم على النشاط المهني حيث قدر بـ 1217,18 مليون دج، إلا أنه في سنتي 2020 و2021 تم تسجيل تدهور ملحوظ إذ انخفضت إلى 42,34% و91,48% على التوالي، وذلك راجع لقلّة المشاريع المحلية في الولاية (التعليق خاص بالجدول رقم 05)

من الإيرادات التي تعتمد عليها الولاية على خلاف الرسم على النشاط المهني نجد أيضا الضريبة الجزافية الوحيدة التي تعمل بدورها على إثراء الإيرادات العامة للولاية ومن هذا المنطلق سندرس نسبة مساهمة الضريبة الجزافية الوحيدة في الإيرادات العامة لميزانية برج بوعرييج خلال الفترة دراستنا .

الجدول رقم(06): مساهمة الضريبة الجزافية الوحيدة في الإيرادات العامة لميزانية برج

بوعرييج للفترة 2018-2021.


الوحدة: مليون دج

البيان	السنة	2018	2019	2020	2021
الضريبة الجزافية الوحيدة		26,26	26,52	18,06	26,87
الإيرادات العامة		1181,75	965,51	1074,58	841,80
النسبة		%2,22	%2,74	%1,68	% 3.19

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على الملاحق من 01 الى 09

الشكل رقم(04): تمثيل مساهمة الضريبة الجزافية الوحيدة في الإيرادات العامة لميزانية برج

بوعرييج للفترة 2018-2021.



المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على الجدول رقم(06)

انطلاقا من الجدول رقم (06) والشكل رقم (04)، نلاحظ أن نسب مساهمة الضريبة الجزافية الوحيدة في الإيرادات العامة خلال فترة الدراسة كانت ضئيلة، وذلك راجع إلى نسبة الاقتطاع الموجهة للولاية حسب التشريع الضريبي كانت قليلة (05%)، حيث قدرت نسبة المساهمة ب 1,68% سنة 2020 كأدنى نسبة لها، إلى أنها في تزايد مستمر، حيث بلغت أقصى نسبة لها 3,19% سنة 2021، ويرجع هذا الارتفاع إلى التسهيلات المقدمة للحرفيين والتجار وتنوع الأنشطة الحرفية بإقليم الولاية.

نسبة مساهمة الإيرادات الجبائية في الإيرادات العامة للولاية خلال الفترة من 2018-2021.

فيما يلي سندرس نسبة مساهمة الإيرادات الجبائية في الإيرادات العامة للولاية وعليه سنقوم بالتالي :

الجدول رقم (07): مساهمة الإيرادات الجبائية في الإيرادات العامة للولاية للفترة 2018-2021.


الوحدة: مليون دج

2021	2020	2019	2018	البيان / السنة
797,01	473,08	1243,7	758,83	حصيلة(الرسم على النشاط المهني +الضريبة الجزافية الوحيدة)
841,80	1074,58	965,51	1181,75	الإيرادات العامة
%94,67	%44,02	%128,81	%64,21	النسبة

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على الملاحق من 01 إلى 09

الشكل رقم(05): تمثيل مساهمة الإيرادات الجبائية في الإيرادات العامة للولاية للفترة

2021-2018.



المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على الجدول رقم(07)

من خلال الجدول (07) والشكل رقم (05) السابقين، نلاحظ مساهمة الإيرادات الجبائية في تمويل الإيرادات العامة للولاية غير مستقرة في فترة الدراسة ، حيث بلغت أدنى قيمة لها سنة 2020 ب 473,08 مليون دج بنسبة 44,02%، وسجلت أعلى قيمة لها سنة 2019 حيث بلغت 1243,7 مليون دج بنسبة 128,81%، وذلك نتيجة تنوع الأنشطة الاقتصادية وزيادة عدد المكلفين سنة 2019 وذلك في الفترة الممتدة من جانفي الى سبتمبر من نفس السنة وهي مدة التحصيل المعمول بها (والتي استعملت في احصائياتنا) في دار المالية لولاية برج بوعرييج، وثم الى الانخفاض بداية من ديسمبر 2019 وذلك راجع الى دخول جائحة كورونا الى الجزائر في الثلاثي الخير من نفس السنة ، ولجوء الى غلق الكثير من الأنشطة الاقتصادية وتهرب من دفع المكلفين لمستحقاتهم في الفترة الزمنية (نهاية 2019 الى بداية 2021)

### خلاصة الفصل

من خلال الدراسة التطبيقية لموضوعنا التي أجريناها حول ميزانية ولاية برج بوعرييج خلال الفترة الممتدة من سنة 2018-2021، تبين أن هذه الأخيرة كغيرها من ولايات الوطن تقوم بمهام موكلة لها من طرف الدولة من خلال الوالي والمجلس الشعبي الولائي، وكوحدة إدارية تتكون من مجموعة من المصالح والمكاتب مجسدة في هيكل تنظيمي هرمي، من أهمها مكتب ميزانية الولاية.

كما توصلنا إلى أن الولاية تعتمد ماليا بشكل أساسي على الموارد الناتجة من الجباية، وعند تحليلنا لمكونات الإيرادات الضريبية للولاية، وجدنا أن الرسم على النشاط المهني أكبر الموارد الضريبية للولاية وهو بذلك يحقق أعلى نسبة في الإيرادات الضريبية مقارنة بالضريبة الجزائرية الوحيدة التي تمثل أقل نسبة في الإيرادات الجبائية للولاية، حيث أن متوسط نسبة هذه الضرائب في تمويل الميزانية للسنوات المدروسة هي 80,53% كما أن متوسط مساهمة الرسم على النشاط المهني هي 78,12%.

# الختامة

## الخاتمة:

سمحت لنا هذه الدراسة بالتعرف على الجماعات المحلية ودراسة مصادر التمويل المحلي المختلفة، وحتى نلم بالموضوع قمنا بتوضيح مفاهيم عامة حول الجباية المحلية والجماعات المحلية بغية الربط بين الجباية والجماعات المحلية.

بعد دراسة دور الجباية المحلية في تمويل ميزانية الجماعات المحلية -حالة ولاية برج بوعرييج- حيث في شقه النظري في عرض النظام الجبائي المحلي ومكوناته وكيفية توزيع موارده الجبائية بين الجماعات المحلية والسلطة المركزية عبر أهم محطات الإصلاح التي مر بها النظام الضريبي الجزائري واكتساب الجماعات المحلية لميزانية مستقلة عن الموازنة العامة للدولة جعلها محض اهتمام بعرض أقسامها ومواردها المالية عامة والجبائية خاصة.

أما في شقه التطبيقي فقمنا بإسقاط الدراسة النظرية على ميزانية ولاية برج بوعرييج للفترة 2018 إلى 2021، حيث هدفت الدراسة لإبراز أهمية الجباية المحلية (الضرائب والرسوم) بالنسبة لموارد الجماعات المحلية وتشخيص واقع الجباية المحلية لدى الجماعات المحلية وفقا للنصوص القانونية السارية.

**نتائج الدراسة: ومن خلال بحثنا توصلنا إلى النتائج التالية:**

## 1- نتائج الدراسة النظرية:

✚ الجباية المحلية هي جملة من الاحكام الضريبية وأصناف من الضرائب تختلف باختلاف الجهة المستفيدة والممولة واختلاف الوعاء الضريبي.

✚ الجماعات المحلية جزء من الدولة فهي مكملة لسلطة الدولة في الاقليم، والوسيط بين السلطة المركزية والمواطن.

✚ الميزانية جزء من الطماعات المحلية وهذه الأخيرة جزء من الدولة فهي مكملة لسلطة الدولة لذا وجب إعطاؤها جزء من سلطة القرار في الجانب المالي؛

✚ بموجب قانون المالية لسنة 2007 تم تأسيس ضريبة جديدة تسمى الضريبة الجرافية الوحيدة خلفا للنظام الجرافي.

✚ الإصلاح الجبائي لسنة 1992 أسس الفصل بين الموارد الجبائية المخصصة لصالح ميزانية الدولة وتلك المخصصة كليا أو جزئيا لصالح الجماعات المحلية، وتخص



بذلك الضريبة على الإجمالي، الرسم على القيمة المضافة، الرسم على النشاط المهني، الدفع الجزافي، الرسم العقاري ورسم التطهير، رسم الإقامة، وغيرها بموجب قانون المالية لسنة 1996 تم تأسيس الرسم على النشاط المهني.

بالرغم من الاعتراف بالشخصية المعنوية والاستقلالية المالية للجماعات المحلية، إلا أن الدولة لا تزال تملك سلطة تأسيس الضرائب وتحديد نسبها ووعائها، وعليه فالجباية المحلية تقتصر على تخصيص جزء من إيرادات بعض الضرائب والرسوم وتوجيهها للميزانيات المحلية؛

الاختلال بين الإيرادات والنفقات للجماعات المحلية يحتم عليها اللجوء إلى مصادر تمويل خارجية كالإعانات والقروض مما يؤدي إلى فتح المجال أمام الدولة للتدخل وبالتالي باستقلالها المالي.

## 2- نتائج الدراسة التطبيقية:

تعتبر الميزانية أداة فعالة لتسيير مصالح الولاية، وتشمل على قسمين متوازنين في الإيرادات والنفقات وهما قسم التسيير وقسم التجهيز والاستثمار.

تعطى الميزانية ملخصا عاما عن الوضعية الاقتصادية والسياسة المالية للجماعات المحلية.

إن ميزانية الولاية تظهر أهم الموارد المالية لها والمتمثلة في إيرادات أملاك الدولة ونواتج الجباية وإعانات صندوق التضامن للولايات.

ضآلة حصيلة الضريبة الجزافية الوحيدة، إذ لا تتجاوز نسبة مساهمتها في الإيرادات العامة ب 3% طول الفترة وذلك يرجع بالأساس إلى النسبة الهزيلة التي يخصصها القانون لصالح الولاية والمقدرة ب 5% من الحصيلة المسجلة على مستوى الولاية.

حصة الولاية من الجباية تقتصر على الرسم على النشاط المهني TAP بنسبة 29%، والرسم الجزافي الوحيد IFU بنسبة 5% وهذا لا يكفي لتغطية مختلف نفقات الولاية.

## 3- اختبار الفرضيات :

**الفرضية 01 :** تتمتع الجماعات المحلية بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وذلك من خلال امتلاكها لصحية اتخاذ القرارات الخاصة بها قلها ميزانية مستقلة عن الدولة وعلية فافرضية الاولى صحيحة.

الفرضية 02 : الميزانية المحلية هي برنامج سنوي يعتمد على التوقع والتقدير، لها مصادر واستخدامات. ان الميزانية المحلية تقام كل سنة وفق تقديرات ومصادر كما أشرنا من قبل في الفصل الأول المبحث الثاني وتصرف في استخدامات معينة وعليه الفرضية رقم 2 فرضية صحيح.

الفرضية 03 : حصيلة الجباية المحلية للجماعات المحلية تعود وتشارك عوائدها بين الدولة والجماعات المحلية ، ان حصيلة الجباية المحلية تقسم وفق معدلات ونسب متفاوتة بين الجماعات المحلية وميزانية الدولة وعليه نستطيع القول أن الفرضية رقم 03 فرضية صحيحة.

الفرضية رقم 04 : تعتبر الإيرادات الجبائية موردا أوليا لتمويل ميزانية ولاية برج بوعريج ، تعتبر الإيرادات الجبائية أحد الموارد التي تعمل عليها ولاية برج بوعريج اضافة الى اعانات الدولة ومختلف موارد التمويل الداخلية والخارجية ولذلك نقول أنها أحد موارد التمويل وليست موردا أوليا وعليه الفرضية رقم 04 فرضية خاطئة .

#### الاقتراحات:

ضرورة منح الجماعات المحلية جانبا من الاستقلالية المالية في سن الضرائب التي تراها ضرورية في زيادة مواردها المالية.

ترقية الجباية المحلية من أجل تزويد الجماعات المحلية بالوسائل المالية التي تسمح لها بتحقيق توازن مالي متكامل ومستمر.

على المشرع الضريبي العمل على زيادة نسبة اقتطاع الضريبة الجزافية الوحيدة الموجهة للولاية.

العمل على توسيع مجال الضرائب التي تعود إلى الولاية، من خلال إجراء تعديلات على كيفية توزيع إيراداتها وتخصيص الجزء الأكبر أو الكلي لتحقيق التنمية المحلية.

لابد أن تصاغ التشريعات الجبائية بلغة بسيطة سهل فهمها وأن تتعد قدر الإمكان عن الغموض والتعقيد وكثرة التأويلات التي تشجع على التهرب الضريبي.

تدعيم الاستثمار المحلي وتشجيع المشاريع الاقتصادية على المستوى المحلي مما يؤدي إلى تحقيق عائدات مالية معتبرة لا سيما في المجال السياحي.

لابد من اختيار الموظفين وعلى رأسهم الرؤساء والأمناء العاملون للمجالس المحلية على أساس الكفاءة الفنية والخلقية، وليس على أساس المحسوبية أو الجاه.

### آفاق الدراسة

بعد الدراسة التي قمنا بها وتحليل مختلف المعطيات المتعلقة بها وانطاقا من النتائج المتوصل إليها نجد أن هناك نقاط تستدعي التوضيح أكثر والتعمق أكثر ومن بين النقاط والمواضيع التي نرى أنها تستدعي الدراسة والبحث مستقبلا ما يلي:

- سبل تطوير جباية الجماعات المحلية في الجزائر.
- الاستقلالية المالية للجماعات المحلية في الجزائر.
- اللامركزية الجبائية في الجزائر.

# قائمة المراجع

**1- الكتب:**

• الشريف رحمانى، أموال البلديات الجزائرية الاعتلال العجز والتحكم الجيد في التسيير، دارالقصة للنشر، الجزائر 2003.

• محمد الصغير بعلي، قانون الإدارة المحلية، دار العلوم للنشر والتوزيع، عنابة، الجزائر، 2004.

**2- الأطروحات والمذكرات**

• نور الدين يوسفى ، الجباية المحلية ودورها في تحقيق التنمية المحلية في الجزائر ، بالنقل عن نريمان عميرة، سامية رمول، المرجع السابق، ص12

• خضراء بغدادى، توتة هدور، الجباية المحلية كالية لتعزيز الاستقلالية المالية للجماعات المحلية في الجزائر، مذكرة ماستر، غير منشور، جامعة تاسوست جيجل.

• صالح ساكري، المعوقات التنظيمية وأثرها على الجماعات المحلية. (مذكرة ماجستير في علم الاجتماع، غير منشورة ، كلية العلوم الاجتماعية والاسلامية ، جامعة باتنة، 2008).

• مصطفى راجع، الجباية المحلية كالية في تفعيل التنمية المحلية، مذكرة ماستر غير منشورة، جامعة المسيلة،.

• نريمان عميرة، سامية رمول ، دور الجباية المحلية في تمويل ميزانية الجماعات المحلية، مذكرة ماستر ، جامعة ميله ، 2020.

• علي محمد ، مدى فعالية دور الجماعات المحلية في ضل التنظيم الاداري الجزائري ، بالنقل عن نريمان عميرة، سامية رمول، دور الجباية المحلية في تمويل ميزانية الجماعات المحلية، مذكرة ماستر ، غير منشورة، جامعة ميله، 2020، ص 8، 9.

**3- المجلات والجرائد**

• أحمد مقدمي، مدى مساهمة جماعات المحلية في زيادة حصيلة الجباية المحلية، مجلة شمال اقتصاديات شمال افريقيا، المجلد 17، العدد 25، 2021، ص305.

• عابد عبد الكريم غريس، المجلة الجزائرية للاقتصاد والادارة ، العدد08، أبريل 2016، ص58.

• بن سعيد محمد، المجلة الجزائرية للاقتصاد والادارة ، العدد08، أبريل 2016، ص59.

• بن خرناجي أمينة ، قايدى بومدين ،مجلة الابتكار والتنمية الصناعية ،المجلد03 ، العدد01، تاريخ النشر 2020/06/30، ص22

- زهرة مجامعية ،طبيبي سعاد، مجلة الدراسات القانونية المقارنة ،المجلد 07،العدد02، سنة 2021، ص351.
- بن طيبة مهدية ،حزوبي سفيان ،مجلة ايليزي للبحوث والدراسات،المركز الجامعي ايليزي،الجزائر، العدد01، سنة 2016 ،ص79.
- لسوس مبارك بربار، نور الدين ، تمار أمين، مجلة دراسات جبائية العدد01، ديسمبر 2012،ص42.
- جميلة بغداوي،براهيم بوكرشاوي،مجلة تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (smec)،المجلد 03،العدد01،سنة 2022،ص75.
- أحمد مقدمي، مدى مساهمة جماعات المحلية في زيادة حصيلة الجباية المحلية، مجلة شمال اقتصاديات شمال افريقيا، المجلد 17، العدد 25، 2021.
- بسمة عولمي، تشخيص نظام الإدارة المحلية والمالية المحلية في الجزائر، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، جامعة باجي مختار، عنابة، العدد4.
- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 15، لسنة 1990.
- سعاد صابور، عبد الرحمان بن ساعد، دور الجباية المحلية في تمويل ميزانية الجماعات المحلية، مجلة العلوم الاقتصادية (مجلة علوم الاقتصاد والتسيير والتجارة)، المجلد 21، ال عدد02، جامعة الجزائر،2018.
- عبد الحق فيدما، ماهية الجماعات المحلية والتنمية المحلية المستدامة، مجلة الادارة والتنمية للبحوث والدراسات، عدد 1.
- لحبيب بلية، تقييم واقع الجباية الحلية في الجزائر، مجلة القانون الدستوري والمؤسسات السياسية،-المجلد الثاني، العدد3.
- 4-المواقع الالكترونية
- دليل الدورة التكوينية حول"إحكام إعداد الميزانية - "مركز التكوين و دعم اللامركزية بوزارة الداخلية والتنمية المحلية ص 2 ، عن الموقع ، <https://moufid.jimdofree.com> ، تاريخ الاطلاع 2022/05/30، الساعة 14:30.

- المفيد في المالية العمومية ،موقع متخصص في مجال التصرف المالي للدولة والمؤسسات العمومية والجماعات المعلية نقلا عن <https://moufid.jimdofree.com>، تاريخ الاطلاع 2022/05/30 ، الساعة 15:10.

#### 5-مقابلات

- مقابلة مع السيد بن فضيلة فريد رئيس مكتب ميزانية الولاية يوم 25 ماي 2022 على الساعة 14:00.
- مقابلة مع رئيس مكتب المديرية الفرعية للتحويل يوم 26 ماي 2022 على الساعة 11:00

# الملاحق





## الملحق رقم 02

- 5 -

الإيرادات	النفقات	الإقتراحات		قسم التجهيز والإستثمار	الإنجاز
		الإيرادات	النفقات		
		156 329 632,10	156 329 632,10	95- برامج الولاية	
		122 000 000,00	122 000 000,00	950 البنايات والتجهيزات الإدارية .	
		0,00	0,00	951 الطرق .	
		0,00	0,00	952 الشبكات المختلفة .	
		17 329 632,10	17 329 632,10	953 التجهيزات المدرسية والرياضية والثقافية .	
		5 000 000,00	5 000 000,00	954 التجهيزات الصحية والاجتماعية .	
		0,00	0,00	955 التوزيع - النقل - المواصلات .	
		12 000 000,00	12 000 000,00	956 التعمير والإسكان .	
		0,00	0,00	957 التجهيز الصناعي والحرفي والسياحي .	
		0,00	0,00	958 المصالح الصناعية والتجارية .	
		5 000 000,00	5 000 000,00	- 96 - برامج لحساب الغير	
		0,00	0,00	960 برامج للمؤسسات العمومية الولاية .	
		0,00	0,00	961 برامج للوحدات الاقتصادية الولاية .	
		5 000 000,00	5 000 000,00	969 برامج لأطراف أخرى .	
		116 333 706,20	116 333 706,20	- 97 - العمليات الخارجة عن البرامج	
		0,00	0,00	970 العمليات العقارية والمنقولة الخارجة عن البرامج	
		0,00	0,00	971 حركة المديونية والدائنية .	
		116 333 706,20	116 333 706,20	979 عمليات أخرى خارجة عن البرامج .	
		277 663 338,30	277 663 338,30	مجموع قسم التجهيز والإستثمار	
		0,00	0,00	- 065 - الفائض	
		277 663 338,30	277 663 338,30	مجموع متساو في النفقات والإيرادات	

## الوصافة

		1 181 751 361,00	1 181 751 361,00	قسم التسيير
		277 663 338,30	277 663 338,30	قسم التجهيز والإستثمار
		1 459 414 699,30	1 459 414 699,30	المجموع
				- 85 - الفائض
		1 459 414 699,30	1 459 414 699,30	مجموع متساو في النفقات والإيرادات



## الملحق رقم 04

- 5 -

الأبواب	قسم التجهيز و الإستثمار	الإقتراحات		المصادقة	
		النفقات	الإيرادات	النفقات	الإيرادات
	95 برامج البلدية	115 557 211,13	115 557 211,13		
950	البنيات والتجهيزات الادارية	72 500 000,00	72 500 000,00		
951	طرق الولاية				
952	الشبكات المختلفة				
953	التجهيزات المدرسية والرياضية والثقافية	17 057 211,13	17 057 211,13		
954	التجهيزات الصحية والاجتماعية	4 000 000,00	4 000 000,00		
955	التوزيع النقل المواصلات				
956	التعمير والامسكان	22 000 000,00	22 000 000,00		
957	التجهيز الصناعي والحرفي والسياحي				
958	التنمية الفلاحية والصيد البحري				
	96 برامج لحساب الغير	73 000 000,00	73 000 000,00		
960	برنامج المؤسسات العمومية الولاية				
961	برنامج الوحدات الاقتصادية الولاية				
962	برنامج البلديات ووحداتها الاقتصادية				
969	برامج لاطراف اخرى	73 000 000,00	73 000 000,00		
	97 العمليات الخارجة عن البرنامج	85 481 950,29	85 481 950,29		
970	العمليات العقارية والمنقولة(الخارجة عن البرامج				
971	حركة المديونية والدائنية				
979	عمليات اخرى خارجة عن البرامج	85 481 950,29	85 481 950,29		
	مجموع قسم التجهيز و الإستثمار	274 039 161,42	274 039 161,42		
	65 - الفائض				
	مجموع متساوي في النفقات و الإيرادات	274 039 161,42	274 039 161,42		
<b>الحوصلة</b>					
	قسم التسيير	965 513 771,00	965 513 771,00		
	قسم التجهيز و الإستثمار	274 039 161,42	274 039 161,42		
	المجموع	1 239 552 932,42	1 239 552 932,42		
	85 - الفائض				
	مجموع متساوي في النفقات و الإيرادات	1 239 552 932,42	1 239 552 932,42		

## الملحق رقم 05

## الميزانية الأولية لسنة 2020

الموازنة العامة للميزانية		حسابات	
قسم التسيير		الإقتراحات	
		الإيرادات	التنفقات
60	سلع ولوازم	1 074 589 827,00	1 074 589 827,00
61	مصاريف المستخدمين		52 435 713,22
62	ضرائب ورسوم		199 514 000,00
63	أشغال وخدمات خارجية		800 000,00
64	مساهمات وحصص واداءات لفائدة الغير		31 000 000,00
65	منح وإعانات		72 707 448,27
66	مصاريف التسيير		239 286 420,17
67	مصاريف مالية		40 500 000,00
68	تزويد حساب الامتلاك والمؤونات		
69	اعياء استثنائية		
70	منتجات الاستغلال		1 600 000,00
71	نتائج الاملاك العمومية		
72	نتائج مالي	200 000,00	
73	تحصيلات وإعانات ومساهمات		
74	ممنوحات صندوق التضامن للولايات	145 964 000,00	
75	ضرائب غير مباشرة	107 800 000,00	
76	ضرائب مباشرة		
77	الرسم الوحيد على القيمة المضافة	820 625 827,00	
78	تقليص الأعباء		
79	نتائج استثنائية		
82	نتائج وأعباء السنوات المالية السابقة		
83	الإقتطاع لتنفقات التجهيز و الإستثمار		436 746 245,34
قسم التجهيز و الإستثمار		436 746 245,34	436 746 245,34
060	العجز او الفائض المرحل		
10	تزويدات	436 746 245,34	
13	إعانات مسددة من طرف الولاية		
14	مساهمات الغير في اشغال التجهيز		
16	إقتراضات		
17	مداخل القطاع الاقتصادي		
21	أملك عقارية و منقولة		16 722 119,88
23	أشغال جديدة وتصلحيات كبرى		420 024 125,46
24	كوارث		
25	سلفيات الولاية لأكثر من سنة		
26	سندات وقيم		
28	تخصيصات للوحدات الاقتصادية الولائية		
مجموع النفقات و الإيرادات		1 511 336 072,34	1 511 336 072,34
ما يخفى : الحساب 83 من النفقات و المادة 100 من الإيرادات		436 746 245,34	436 746 245,34
(المجموع الحقيقي (الفعلي) للنفقات و الإيرادات (المجموع أ		1 074 589 827,00	1 074 589 827,00
الحساب 85 - الفائض الإجمالي			
(مجموع متساوي النفقات و الإيرادات (المجموع ب		1 074 589 827,00	1 074 589 827,00

حدد مبلغ هذه الميزانية بمليار و أربعة وسبعون مليوناً و خمس مئة و تسعة وثمانون ألفاً و ثمان مئة و سبعة و عشرون دينار جزائري المبين في العمود المخصص لهذا الغرض في الوالي

## الملحق رقم 06

الإيرادات	التفقات	الإقتراحات		قسم التجهيز و الإستثمار	الأبواب
		الإيرادات	التفقات		
المصادقة				95 برامج الولاية	
		38 744 239,76	38 744 239,76	البنيات والتجهيزات الادارية	950
		12 500 000,00	12 500 000,00	طرق الولاية	951
				الشبكات المختلفة	952
		17 444 239,76	17 444 239,76	التجهيزات المدرسية والرياضية والثقافية	953
				التجهيزات الصحية والاجتماعية	954
				التوزيع النقل المواصلات	955
		8 800 000,00	8 800 000,00	التعمير والاسكان	956
				التجهيز الصناعي والحرفي والسياحي	957
				التنمية الفلاحية والصيد البحري	958
		398 002 005,58	398 002 005,58	96 برامج لحساب الغير	
				برنامج المؤسسات العمومية الولاية	960
				برنامج الوحدات الاقتصادية الولاية	961
				برنامج البلديات ووحداتها الاقتصادية	962
		398 002 005,58	398 002 005,58	برامج لاطراف اخرى	969
		0,00	0,00	97 العمليات الخارجة عن البرنامج	
				العمليات العقارية والمنقولة(الخارجة عن البرامج	970
				حركة المدبونية والدائنية	971
				عمليات اخرى خارجة عن البرامج	979
		436 746 245,34	436 746 245,34	مجموع قسم التجهيز و الإستثمار	
				65 - الفائض	
		436 746 245,34	436 746 245,34	مجموع متساوي في النفقات و الإيرادات	
<b>الحوصلة</b>					
		1 074 589 827,00	1 074 589 827,00	قسم التسيير	
		436 746 245,34	436 746 245,34	قسم التجهيز و الإستثمار	
		1 511 336 072,34	1 511 336 072,34	المجموع	
				85 - الفائض	
		1 511 336 072,34	1 511 336 072,34	مجموع متساوي في النفقات و الإيرادات	

الملحق رقم 07

الميزانية الأولية لسنة 2021

- 3 -

المصادقة		الإقتراحات		الموازنة العامة للميزانية	الحسابات
الإيرادات	التنفقات	الإيرادات	التنفقات		
		841 803 673,00	841 803 673,00	قسم التسيير	
			72 352 440,16	60	سلع ولوازم
			179 500 000,00	61	مصاريف المستخدمين
			800 000,00	62	ضرائب ورسوم
			30 894 332,15	63	اشغال وخدمات خارجية
			75 009 069,40	64	مساهمات وخصص واداءات لغادة الغير
			190 393 885,39	65	منح وإعانات
			32 650 000,00	66	مصاريف التسيير
				67	مصاريف مالية
				68	تزويد حساب الامتلاك والموونات
			1 600 000,00	69	اعباء استثنائية
				70	منتوجات الاستغلال
	200 000,00			71	نتائج الاملاك العمومية
				72	نتائج مالي
	130 000 000,00			73	تخصيصات وإعانات ومساهمات
	67 749 000,00			74	ممنوحات صندوق التضامن للولايات
				75	ضرائب غير مباشرة
	643 854 673,00			76	ضرائب مباشرة
				77	الرسم الوحيد على القيمة المضافة
				78	تقليص الاعباء
				79	نتائج استثنائية
				82	نتائج واعباء السنوات العالية السابقة
			258 603 945,90	83	الاقطاع لتنفقات التجهيز و الاستثمار
		258 603 945,90	258 603 945,90	قسم التجهيز و الاستثمار	
				060	العجز او الفائض المرجل
		258 603 945,90		10	تزيدات
			130 000 000,00	13	إعانات مسددة من طرف الولاية
				14	مساهمات الغير في اشغال التجهيز
				16	إقتراضات
				17	مداخل القطاع الاقتصادي
			96 411 225,18	21	املاك عقارية و منقولة
			32 192 720,72	23	اشغال جديدة وتصلححات كبرى
				24	كوارث
				25	سلفيات الولاية لاكثر من سنة
				26	سندات وقيم
				28	تخصيصات للوحدات الاقتصادية الولاية
		1 100 407 618,90	1 100 407 618,90	مجموع التنفقات و الإيرادات	
		258 603 945,90	258 603 945,90	ما يخفض : الحساب 83 من التنفقات و المادة 100 من الإيرادات المادة 730 من التنفقات و الإيرادات	
		841 803 673,00	841 803 673,00	(المجموع الحقيقي (الفعلي) للتنفقات و الإيرادات (المجموع أ	
				الحساب 85 - الفائض الإجمالي	
		841 803 673,00	841 803 673,00	(مجموع متساوي التنفقات و الإيرادات (المجموع ب	

حدد مبلغ هذه الميزانية بـ ثمان مئة و واحد وأربعون مليوناً و ثمان مئة و ثلاثة ألفاً و ست مئة و ثلاث وسبعون ديناراً جزائرياً المبين في العمود المخصص لهذا الغرض

في  
الوالي

## الملحق رقم 08

الأبواب	قسم التجهيز و الإستثمار	الإقتراحات		المصادقة	
		النفقات	الإيرادات	النفقات	الإيرادات
	95 برامج الولاية	125 603 945,90	125 603 945,90		
950	البنيات والتجهيزات الادارية				
951	طرق الولاية	36 100 000,00	36 100 000,00		
952	الشبكات المختلفة				
953	التجهيزات المدرسية والرياضية والثقافية	15 422 450,36	15 422 450,36		
954	التجهيزات الصحية والاجتماعية	74 081 495,54	74 081 495,54		
955	التوزيع النقل المواصلات				
956	التعمير والاسكان				
957	التجهيز الصناعي والحرفي والسياحي				
958	التمتية الفلاحية والصيد البحري				
	96 برامج لحساب الغير	3 000 000,00	3 000 000,00		
960	برنامج المؤسسات العمومية الولائية				
961	برنامج الوحدات الاقتصادية الولائية				
962	برنامج البلديات ووحداتها الاقتصادية				
969	برامج لاطراف اخرى	3 000 000,00	3 000 000,00		
	97 العمليات الخارجة عن البرنامج	130 000 000,00	130 000 000,00		
970	العمليات العقارية والمنقولة(الخارجة عن البرامج				
971	حركة المديونية والدائنية				
979	عمليات اخرى خارجة عن البرامج	130 000 000,00	130 000 000,00		
	مجموع قسم التجهيز و الإستثمار	258 603 945,90	258 603 945,90		
	65 - الفائض				
	مجموع متساوي في النفقات و الإيرادات	258 603 945,90	258 603 945,90		
<b>الحوصلة</b>					
	قسم التسيير	841 803 673,00	841 803 673,00		
	قسم التجهيز و الإستثمار	258 603 945,90	258 603 945,90		
	المجموع	1 100 407 618,90	1 100 407 618,90		
	85 - الفائض				
	مجموع متساوي في النفقات و الإيرادات	1 100 407 618,90	1 100 407 618,90		



## الملحق رقم 09

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة المالية

المديرية العامة للضرائب  
المديرية الجهوية للضرائب - سطيف  
مديرية الضرائب لولاية برج بوعريريج  
المديرية الفرعية للتحصيل  
مكتب متابعة عمليات القيد واشغاله

حصيلة الرسم على النشاط المهني والضريبة الجزائرية الوحيدة لولاية برج بوعريريج

السنة	2018	2019	2020	2021
TAP	732 571 949,90	1 217 180 790,43	455 021 738,72	770 147 053,41
IFU	26 261 010,00	26 522 474,57	18 069 311,31	26 874 827,38



